

Distr.: General
5 September 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ١٣٠ من جدول الأعمال المؤقت***

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات
السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

المجموعة المواضيعية الأولى: المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون
الخاصون للأمين العام

تقرير الأمين العام

إضافة

موجز

يتضمن هذا التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد لعام ٢٠١٣ لثماني بعثات
سياسية خاصة مدرجة ضمن المجموعة المواضيعية للمبعوثين الخاصين والشخصيين
والمستشارين الخاصين للأمين العام.

وتقدّر الاحتياجات لعام ٢٠١٣ للبعثات السياسية الخاصة المصنّفة ضمن هذه المجموعة
بمبلغ ٧٢٦ ٥٠٠ ١٦ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين).
وبعد حساب الرصيد التقديري البالغ ٩٢٥ ٥٠٠ دولار المتوقع أن يظل غير مربوط في نهاية
عام ٢٠١٢، فإن المبلغ الإضافي المطلوب لثماني بعثات يبلغ ١ ٥٨٠ ٠٠٠ دولار.

*** أعيد إصدارها ثانية لأسباب فنية في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

*** A/67/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

030113 020113 12-49946 (A)



المحتويات

الصفحة

أولا -	لمحة عامة عن الوضع المالي	٣
ثانيا -	البعثات السياسية الخاصة	٤
ألف -	المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار	٤
باء -	المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	١٥
جيم -	المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع جرائم الإبادة الجماعية	٢٣
دال -	المبعوث الشخصي للأمين العام إلى الصحراء الغربية	٣٧
هاء -	المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	٤٥
واو -	ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية	٥٢
زاي -	مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان	٥٩
حاء -	المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن	٦٦

أولا - لمحة عامة عن الوضع المالي

١ - تقدّر احتياجات عام ٢٠١٣ للبعثات السياسية الخاصة المصنّفة ضمن المجموعة الأولى بمبلغ ١٦ ٧٢٦ ٥٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) (انظر الجدول ١). وبالنسبة إلى عام ٢٠١٣، تم إدراج بعثة سياسية خاصة تحت عنوان مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن في إطار هذه المجموعة.

الجدول ١

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الاحتياجات لعام ٢٠١٣			١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			تحليل الفرق ٢٠١٣-٢٠١٢
وجه الإنفاق	الاعتماد	التقديرية	النفقات (العجز)	المجموع	الصافي ^(أ)	غير المتكررة	الفرق
المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار	١ ٢٠٠,٥	١ ١٤٩,٢	٥١,٣	١ ٣٩٧,٨	١ ٣٤٦,٥	-	١٩٧,٣
المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	٣ ٨٦١,٩	٣ ٥٢٠,٢	٣٤١,٧	٣ ٥٥١,٥	٣ ٢٠٩,٨	٣٠,٢	(٣١٠,٤)
المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية	٢ ٦٨٦,٠	٢ ٣٤٦,٣	٣٣٩,٧	٢ ٤٩٧,٣	٢ ١٥٧,٦	-	(١٨٨,٧)
المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية	٦٩٩,٩	٦٣٧,٤	٦٢,٥	٦٧٦,٦	٦١٤,١	-	(٢٣,٣)
المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	٧٣١,٩	٧٢٢,٩	٩,٠	٧٤٢,٧	٧٣٣,٧	-	١٠,٨
ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية	٢ ١٨٤,٣	٢ ١٨٤,٣	-	٢ ٣٣٩,٨	٢ ٣٣٩,٨	٤٢,٧	١٥٥,٥
مكتب المبعوث الخاص للسودان وجنوب السودان	١ ٢٨٣,٢	١ ١٦١,٩	١٢١,٣	١ ٨٠٨,٦	١ ٦٨٧,٣	-	٥٢٥,٤
المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن	-	-	-	٣ ٧١٢,٢	٣ ٧١٢,٢	-	٣ ٧١٢,٢
المجموع	١٢ ٦٤٧,٧	١١ ٧٢٢,٢	٩٢٥,٥	١٦ ٧٢٦,٥	١٥ ٨٠١,٠	٧٢,٩	٤ ٠٧٨,٨

(أ) الاحتياجات الصافية بعد مراعاة تقديرات نقص النفقات أو زيادتها لعام ٢٠١٣.

ثانيا - البعثات السياسية الخاصة

ألف - المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار

(٨٠٠ ٣٩٧ ١)

المعلومات الأساسية والولاية والمهدف

٢ - اتخذت الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ القرار ٦٦/٢٣٠ بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وطلبت فيه إلى الأمين العام ما يلي: (أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته مع حكومة ميانمار وشعبها بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية، بمشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛ (ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛ (ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار.

٣ - وبناء على طلب الأمين العام وبالإنابة عنه، واصل المستشار الخاص عمله من أجل تنفيذ ولاية المساعي الحميدة لميانمار، بسبل شملت إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين داخل البلد وخارجها.

٤ - وقد استلزمت الطبيعة المعقدة والمتعددة الأبعاد للوضع في ميانمار أن يواصل الأمين العام ومستشاره الخاص تنفيذ المساعي الحميدة من خلال المشاركة الشاملة مع سلطات ميانمار وغيرها من الجهات المعنية. وظلت المشاركة في المجالات السياسية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية تحظى بنفس القدر من الأهمية للنهوض بتحقيق أهداف ولاية المساعي الحميدة. وقد سعى المستشار الخاص، في التعامل مع سلطات ميانمار وأصحاب المصلحة المحليين الآخرين، إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بخمسة جوانب: (١) الإفراج عن السجناء السياسيين، (٢) ضرورة إجراء حوار جامع بين الحكومة وجميع الأطراف المعنية في عملية المصالحة الوطنية، بما فيها الأطراف الممثلة في البرلمان والأطراف غير الممثلة فيه؛ (٣) تهيئة ظروف تفضي إلى إطلاق عملية سياسية وانتخابية جامعة وذات مصداقية؛ (٤) اتخاذ تدابير لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية من خلال تعزيز الشراكة بين الأمم المتحدة وميانمار؛ (٥) تعزيز تنظيم نط المشاركة والتعاون بين ميانمار والأمم المتحدة من خلال عملية المساعي الحميدة.

٥ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الأمين العام ومستشاره الخاص أيضا التعامل بشكل وثيق مع الدول الأعضاء المعنية، بما فيها البلدان المجاورة والمناخية، وأعضاء مجموعة أصدقاء الأمين العام المعنية بميانمار، بشأن إيجاد أساليب مشتركة للنهوض بجهود المساعي الحميدة. وعقد الأمين العام اجتماعا لمجموعة الأصدقاء في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وقدم المستشار الخاص أيضا إحاطة إلى مجلس الأمن في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بناء على طلب المجلس. وزار الأمين العام ميانمار في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٢ مع مستشاره الخاص.

التعاون مع الهيئات الأخرى

٦ - في إطار تنفيذ ولاية المساعي الحميدة، يقوم المستشار الخاص ومكتبه بالتشاور والتعاون بصورة فعلية ووثيقة مع كل من إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار. ويشمل التعاون أيضا الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمنسق المقيم للأمم المتحدة والفريق القطري في يانغون، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، إلى جانب كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة. وأصبح من الممارسات الراسخة أن يلتقي المستشار الخاص أعضاء الفريق القطري عندما يزور ميانمار، وأن يلتقي المنسق المقيم وغيره من أعضاء الفريق القطري على نحو منتظم بمكتب المستشار الخاص عندما يزورون المقر. ويتشاور المستشار الخاص أيضا بانتظام مع كبار مسؤولي الأمم المتحدة وكياناتها لكفالة الاتساق والتنسيق على نطاق المنظومة.

٧ - ويواصل مكتب المستشار الخاص ضمان كفالة المعلومات والتنسيق على نطاق المنظومة على مستويات العمل والمستويات العليا مع الجهات المذكورة أعلاه، من خلال عقد اجتماعات الفريق العامل المشترك بين الوكالات وبين الإدارات المعنية بميانمار في المقر وتولي رئاسة تلك الاجتماعات. وشمل ذلك اجتماعا رفيع المستوى برئاسة المستشار الخاص في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، شدد المشاركون فيه على ضرورة تحديد توقعات ميانمار والمجتمع الدولي فيما يتعلق بتقديم المساعدة، بما في ذلك ما يتصل ببناء القدرات، وعلى تعزيز أعمال التنسيق التي تقوم بها الأمم المتحدة والمشاركة الدولية على نطاق أوسع، واعترفوا بالدور المستمر للمساعي الحميدة في هذا الصدد. وفي ضوء البيئة المتغيرة، جرى الإقرار بأن التغيرات الأخيرة في ميانمار قد أتاحت فرصة جديدة لوكالات التنمية والشؤون الإنسانية الدولية والمنظومة الأمم المتحدة لتكثيف مشاركتها من أجل دعم تلك التغيرات وجدول

أعمال الإصلاح. وأتاحت تلك التغيرات أيضا فرصة لمكتب المستشار الخاص لضبط نهجه في المساعي الحميدة ومخاطبة محاورين جدد. وأُعِيد التأكيد على التكامل بين الركائز السياسية والإنمائية والإنسانية لنهج الأمين العام، إضافة إلى أهمية تعزيز الاتساق على نطاق المنظومة وتنسيق المشاركة من جانب المجتمع الدولي.

٨ - وبناء على دعوة من حكومة ميانمار، افتتح المستشار الخاص مع ساي موك خام، نائب رئيس ميانمار، في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، مؤتمر خيارات السياسات الإنمائية لميانمار مع التأكيد بوجه خاص على الصحة والتعليم، والذي نظّمته مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وحكومة ميانمار.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٩ - تمثلت الإنجازات المتوقعة في إحراز تقدم نحو ما يلي: (أ) تحقيق المصالحة الوطنية؛ (ب) الانتقال إلى الديمقراطية؛ (ج) تحسين حالة حقوق الإنسان؛ (د) تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

١٠ - وواصلت حكومة ميانمار تدابير الإصلاح التي بدأتها في عام ٢٠١١، والتي تشمل الإفراج عن نحو ٣٧٠ سجيناً سياسياً؛ وتخفيف كبير للرقابة على الصحافة والإنترنت، بما في ذلك حرية الوصول إلى المواقع الدولية ومواقع المنفى على شبكة الإنترنت، وتخفيف القيود المفروضة على حرية تكوين الجمعيات والتجمع، بما في ذلك التشريعات الجديدة التي تضمن الحق في الإضراب والاحتجاج العام، مع مراعاة بعض الشروط. وأدخلت إصلاحات اقتصادية تهدف إلى وضع الأسس لاقتصاد السوق. وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بدأت الحكومة تطبيق نظام جديد للعملة.

١١ - وأجريت الانتخابات الفرعية في ميانمار في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ لشغل ٤٨ مقعداً من ما مجموعه ١١٧١ مقعداً في البرلمان الشعبي والبرلمان الوطني وبرلمانات الولايات/البرلمانات الإقليمية. وألغيت الانتخابات في ثلاث دوائر انتخابية في ولاية كاشين لأسباب أمنية. وأكدت النتائج الرسمية التي أعلنتها لجنة الانتخابات الاتحادية فوز الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية بـ ٤٣ مقعداً من أصل ٤٤ مقعداً تنافست عليها، وبذلك أصبحت أكبر أحزاب المعارضة في البرلمان، حيث أصبح لها ٦,٤ في المائة من مجموع مقاعده.

١٢ - وقد تم التوقيع، منذ إنشاء لجنة السلام الاتحادية في آب/أغسطس ٢٠١١ وإجراء محادثات سلام مع الجماعات المسلحة، على ١١ اتفاقاً لوقف إطلاق النار مع الجماعات

المسلحة الرئيسية (تشين ومونغلا وكارين وكارين ومون وشان ووا). وتحقق مزيد من التقدم عندما تم التوقيع على اتفاق يحتوي على ١٣ نقطة بين اتحاد كارين الوطني والحكومة المركزية في أوائل نيسان/إبريل ٢٠١٢. ويشمل الاتفاق إعطاء ضمانات للسكان المدنيين، ورصد عملية السلام، ومنح المواطنة للجنسيات المشردة، وإيلاء مزيد من الاهتمام للشواغل المتعلقة بالتنمية وسيادة القانون. وعقدت، في مقاطعة يونان المجاورة في الصين، محادثات بين سلطات ميانمار وجيش استقلال كاشين/منظمة استقلال كاشين، وعلى الرغم من ذلك لم يتم حتى الآن إحراز أي انفراج فوري فيما يتعلق بكاشين. وكما حدث فيما يتصل بالجماعات الأخرى، تود الحكومة أن ترى وقفا لإطلاق النار من قبل الجماعات المسلحة في كاشين قبل بدء مفاوضات سياسية، في حين تود منظمة استقلال كاشين نقاشا حول القضية السياسية قبل الاتفاق على وقف لإطلاق النار. وفي أيار/مايو ٢٠١٢، عينت حكومة ميانمار فريقا جديدا يضم ٥٠ من مفاوضي السلام للجمع بين كل الجماعات العرقية في الساحة السياسية قبل الانتخابات التي ستجري في عام ٢٠١٥.

١٣ - وبعد طلب الرئيس ثين سين الحصول على مساعدة الأمم المتحدة في تنفيذ أول تعداد للسكان في ميانمار منذ ٣٠ عاما، نسق مكتب المستشار الخاص وصندوق الأمم المتحدة للسكان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مع السلطات الوطنية المعنية لتبادل رسائل تلتزم فيها الأمم المتحدة بدعم إجراء التعداد وتلتزم حكومة ميانمار بتنفيذ تلك العملية مع التمسك بالمعايير الدولية.

١٤ - وأجرت وكالات الأمم المتحدة الإنسانية المهمة الأولى في المناطق التي يسيطر عليها جيش استقلال كاشين/منظمة استقلال كاشين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتمكنت تلك الوكالات من الوصول مرة أخرى إلى تلك المناطق في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٢، عندما أجرت خمس بعثات إنسانية. وتشير التقديرات إلى أن عدد المشردين داخليا في كاشين يبلغ حوالي ٥٥ ألفا. وسوف يتطلب توفير المساعدات لهم على نحو مستدام تعاوننا مستمرا من جانب الحكومة وجيش استقلال كاشين/منظمة استقلال كاشين. وبينما يتم توسيع نطاق الأنشطة في كاشين، استمرت العمليات الإنسانية العادية في أجزاء أخرى من البلاد. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، كان عدد المشردين في أنحاء البلد يقدر بنحو ٣٤٠ ألف شخص. وواصلت الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية الدعوة للوصول إلى جميع مناطق البلد من دون عوائق. وواصل المستشار الخاص، في حوار مع سلطات ميانمار، الضغط من أجل زيادة فرص وصول الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية.

١٥ - وزار الأمين العام ميانمار في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٢ بدعوة من الحكومة. وخلال الزيارة، أعرب الأمين العام عن ثقة الأمم المتحدة في قدرة جميع الأطراف استنادا إلى البناء على التقدم المحرز حتى الآن، من أجل التصدي للتحديات التي تواجه الجميع بروح من الوحدة الوطنية والتضامن. وقد وجّه تلك الرسالة مباشرة أمام البرلمان. وبالنظر إلى الفرص المتاحة للأمم المتحدة لتقديم المساعدة في التصدي للتحديات والفرص الجديدة في ميانمار، ركّزت الزيارة التي قام بها الأمين العام على ستة مجالات هامة: دعم الأمم المتحدة لإجراء التعداد السكاني في عام ٢٠١٤؛ وإطلاق الاتفاق العالمي، مع التطوير المتوقع لشبكة يمكن أن تساعد أصحاب المشاريع المحليين على إقامة علاقات اقتصادية مفيدة للطرفين ومتسمة بالمسؤولية اجتماعيا؛ وتنفيذ مبادرات للقضاء على المخدرات، مثل المشروع الميداني الذي زاره الأمين العام في كيوك كا شار في ولاية شان، الذي يدعمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وزيادة من مشاركة منظومة الأمم المتحدة، مع التأكيد بوجه خاص إلى البرنامج القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم بناء السلام في المناطق التي تم الاتفاق على وقف إطلاق النار فيها؛ وإمكانية استفادة ميانمار من خبرات الأمم المتحدة وأفضل ممارساتها في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك دعم المبادرات الوطنية لتعزيز استقلال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛ والمساعدة الانتخابية فيما يتعلق بالتحضير للانتخابات العامة المقررة في عام ٢٠١٥.

١٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زار المستشار الخاص ميانمار مرتين، في الفترة من ١٢ إلى ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢، ومع الأمين العام في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٢. وحضر مؤتمرا مدته ثلاثة أيام من ١٣ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢ في ناي بي تاو ويانغون، بشأن الخيارات الإنمائية في ميانمار، مع التركيز على قطاعي التعليم والصحة. وشارك المكتب أيضا في بعثة مشتركة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الفترة من ٥ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ ليناقدش مع السلطات الوطنية الدعم الذي ستقدمه الأمم المتحدة لتعداد عام ٢٠١٤، وشارك في بعثة مشتركة مع إدارة الشؤون السياسية ليشهد الانتخابات الفرعية التي جرت في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

١٧ - يوفر نهج الأمين العام، القائم على ثلاث ركائز للمشاركة في المجالات السياسية والإنسانية والإنمائية، إطارا توجيهيا للمساعدات الحميدة فيما يتعلق بالعمل في ميانمار في عام

٢٠١٣. وستواصل الأمم المتحدة، من خلال المساعي الحميدة للأمين العام، الدعوة إلى اتخاذ المجتمع الدولي مزيداً من الخطوات لدعم العملية الانتقالية الجارية.

١٨ - ومن ناحية عملية التحول الديمقراطي، فإن قرار الحكومة دعوة مراقبين دوليين لمراقبة الانتخابات الفرعية للمرة الأولى على الإطلاق، بما في ذلك مراقبون من الأمم المتحدة ورابطة دول جنوب شرق آسيا والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، لقي ترحيباً على نطاق واسع باعتباره يتيح فرصة لمزيد من الشفافية عما كان في الماضي. وقد أعرب أصحاب المصلحة الرئيسيون، بما في ذلك الأحزاب السياسية، عن اعتقادهم القوي بأن الانتخابات الفرعية كانت دفعة للإصلاحات الجارية وخطوة هامة في العملية الديمقراطية في ميانمار واستقرارها السياسي. وتتطلع الأمم المتحدة إلى البناء على هذه العملية وتبادل الدروس المستفادة منها مع السلطات وغيرها من أصحاب المصلحة، فيما يتصل بالممارسات الانتخابية، وذلك بهدف مساعدة ميانمار في ما تقوم به من تحضيرات للانتخابات العامة في عام ٢٠١٥.

١٩ - وفي مجال المصالحة الوطنية، تم خلال السنة الماضية التوقيع على اتفاقات وقف إطلاق النار مع ١٠ جماعات من أصل ١١ من الجماعات المسلحة النشطة في البلاد. وتلا ذلك مفاوضات، هي حالياً في مراحل مختلفة. وفي إطار توطيد وتنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار، يعد الاهتمام بالاحتياجات الفورية الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية أمراً ضرورياً من أجل تهيئة الظروف المناسبة للتسويات السياسية التي ينبغي التوصل إليها في نهاية المطاف. وإذا نظرنا إلى السياق الأوسع للانتقال في ميانمار، فسنجد كوكبة من العوامل التي تتيح لجميع الأطراف أفضل فرصة منذ عقود للتحول أخيراً عن منطق المواجهة المسلحة إلى منطق بناء المصالح المتبادلة في السلام والتنمية للبلد وجميع سكانه. ويتطلب ذلك في الأساس البناء على الثقة التي تم التوصل إليها حتى الآن لإيجاد مزيد من الثقة بين الحكومة ومختلف الجماعات، وكذلك بين الدوائر الانتخابية وداخل كل منها. وستسعى الأمم المتحدة إلى تقديم مساهمة أكبر في عام ٢٠١٣ فيما يتعلق بخبرتها في بناء السلام، من أجل المساعدة على تهيئة الظروف التي تؤدي إلى نجاح تنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار وإلى سلام مستدام.

٢٠ - تواصل الجهات الفاعلة في المجال الإنساني الدعوة إلى توفير إمكانية الوصول دون عائق إلى جميع مناطق البلد. وسيواصل المستشار الخاص العمل مع المحاورين المعنيين في حكومة ميانمار من أجل المضي قدماً في هذا العملية، بحيث يمكن توسيع نطاق أنشطة الجهات الفاعلة الإنسانية المختلفة.

٢١ - وكان للإصلاحات التي أجريت خلال العام الماضي أثر إيجابي في ما يتعلق بشواغل المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان، على الرغم من أنه لا يزال يتعين تحقيق الكثير من التقدم. وقد صدرت، منذ تشكيل الحكومة الجديدة، أربعة قرارات عفو، نتج عنها الإفراج عن عدد كبير من السجناء. ومع ذلك، ورد أن بعض حالات الإفراج كانت مرهونة بشروط. وستواصل الأمم المتحدة الجهود التي تبذلها للإفراج غير المشروط عن جميع السجناء السياسيين، ولمساعدة حكومة ميانمار في جهودها الرامية إلى تعزيز استقلالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

٢٢ - وفي عام ٢٠١٤، سيجرى تعداد سكاني في ميانمار للمرة الأولى منذ ٣٠ عاماً، الأمر الذي سيكون له آثار بعيدة المدى في مساعدة الحكومة على وضع سياسات سليمة للتنمية، وفي توفير المعلومات للمعونة والاستثمار الدوليين. وتمشياً مع التزامات الأمم المتحدة ستواصل المنظمة الدعم الذي تقدمه، عن طريق صندوق الأمم المتحدة للسكان، من أجل التحضير للتعداد ومراقبة الامتثال للمعايير والأساليب الدولية المتعلقة بالتعداد السكاني. ولأنه يتوقع اندماج البلد على نحو متزايد في الاقتصاد العالمي، ستساعد الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ميانمار على الاستفادة بشكل كامل من إمكانيات مبادرة الاتفاق العالمي في ميانمار، لأن هذه المنصة يمكن أن تساعد أصحاب الأعمال الحرة المحليين على التواصل مع المستثمرين والمؤسسات في الخارج بحيث يدخل الطرفان في علاقات اقتصادية ذات منفعة متبادلة، وعلى نحو يتسم بالمسؤولية الاجتماعية، ويمكن أن يساعد على إيجاد فرص للعمل وتحقيق نمو منصف في البلد.

٢٣ - ويرد أدناه عرض لهدف المستشار الخاص، والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز المتعلقة به:

الهدف: النهوض بعملية المصالحة الوطنية وإحلال الديمقراطية في ميانمار

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' تحقيق وقف مستمر لعمليات إطلاق النار بين الجماعات المسلحة وميانمار	(أ) إحراز تقدم نحو تحقيق المصالحة الوطنية
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: ٥	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢: ١١	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣ : ١٤	
'٢' زيادة مبادرات الحوار السياسي	
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١ : ٣	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢ : ٩	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣ : ٢٠	
(ب) '١' تخفيض القيود على التجمعات السياسية	(ب) إحراز تقدم صوب الانتقال إلى الديمقراطية
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١ : لا ينطبق	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢ : ٢	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣ : صفر	
'٢' عدد القوانين والتعديلات المعتمدة التي تنهض	
بالحرية الأساسية	
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١ : ٥	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢ : ٩	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣ : ١٠	
'١' الإفراج عن السجناء السياسيين	(ج) إحراز تقدم صوب تحسين حالة حقوق الإنسان
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١ : ٣٠٠	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢ : ٦٠٠	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣ : ٣٠٠	
'٢' عدد برامج بناء القدرات/التدريب التي تنظم	
في مجال حقوق الإنسان لفائدة أفراد القوات	
المسلحة والشرطة وقوات السجون	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: ٧	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢: ١٠	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣: ١٤	
(د) إحراز تقدم في تحسين الظروف الاجتماعية (د) '١' إقامة حوار واسع النطاق لمعالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية	والاقتصادية
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: ٦	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢: ٩	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣: ١٠	
'٢' عدد أفضل الممارسات الدولية والسياسات المعتمدة في القطاع الاجتماعي والاقتصادي	
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: ٥	
العدد المقدر للعام ٢٠١٢: ٩	
العدد المستهدف للعام ٢٠١٣: ١٢	

النواتج

- التقرير السنوي للأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة وتقديم إحاطات أخرى حسب الطلب
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع سلطات ميانمار وسائر الأطراف المعنية، بما في ذلك الجماعات المناصرة للديمقراطية وحقوق الإنسان والأحزاب السياسية المعارضة والمجتمع المدني وجميع أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين، بشأن جميع المسائل المتصلة بالانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع الدول الأعضاء الرئيسية المهتمة، بما فيها بلدان المنطقة ودول الجوار لوضع نُهج موحدة لمعالجة الحالة في ميانمار
- إحاطات يقدمها المستشار الخاص إلى الجمعية العامة، وإلى مجلس الأمن، عند الطلب، وكذلك إلى مجموعة أصدقاء الأمين العام

- تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة، بناء على طلبها، وبالتنسيق الوثيق مع الكيانات الأخرى المعنية في منظومة الأمم المتحدة، للاستفادة من خبرة الأمم المتحدة ومن أفضل الممارسات في مجال المساعدة الانتخابية في مرحلة ما قبل انتخابات عام ٢٠١٥، وفي مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تعزيز استقلالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
- تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة، بناء على طلبها، بتنسيق وثيق مع الكيانات الأخرى المعنية في منظومة الأمم المتحدة، لدعم الجهود التي تبذلها ميانمار في تحديد أولوياتها الإنمائية وتلبية هذه الأولويات

العوامل الخارجية

٢٤ - يُتوقع أن يتحقق هدف دور المساعي الحميدة الذي يقوم به الأمين العام في الغالب عن طريق المستشار الخاص، شريطة أن تكون حكومة ميانمار والأطراف المعنية الأخرى في عملية المصالحة الوطنية راغبة وملتزمة بالتوصل إلى حل سياسي، وأن يقدم المجتمع الدولي، وبخاصة بلدان المنطقة، الدعم للجهود التي يبذلها الأمين العام.

الجدول ٢

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفرق ٢٠١٣-٢٠١٢	الاحتياجات للفترة ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣			١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			وجه الإنفاق
	غير المتكررة	الصافي	المجموع	النفقات (العجز) في الإنفاق	المقدرة	الاعتمادات	
الفرق	(٦)	(٥)=(٤)-(٣)	(٤)	(٣)=(١)-(٢)	(٢)	(١)	
(٧)=(٤)-(١)							
١٢٨,٩	-	٨٧٥,٥	٩٨١,٩	١٠٦,٤	٧٤٦,٦	٨٥٣,٠	تكاليف الموظفين المدنيين
٦٨,٤	-	٤٧١,٠	٤١٥,٩	(٥٥,١)	٤٠٢,٦	٣٤٧,٥	التكاليف التشغيلية
١٩٧,٣	-	١ ٣٤٦,٥	١ ٣٩٧,٨	٥١,٣	١ ١٤٩,٢	١ ٢٠٠,٥	المجموع

٢٥ - تبلغ الاحتياجات المقدرة لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار لفترة عام واحد ينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، في حالة تمديد الولاية إلى العام ٢٠١٣، ما مقداره ١ ٣٩٧ ٨٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وتغطي تكاليف الموظفين المدنيين المتصلة بالمستشار الخاص على أساس عقود محددة

المدة لمنصب برتبة وكيل أمين عام ولموظفين يقدمون الدعم له (٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (٩٨١ ٩٠٠ دولار)، وتغطي كذلك التكاليف التشغيلية (٤١٥ ٩٠٠ دولار) التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين (٢٤ ٨٠٠ دولار)؛ والسفر بمهمة رسمية (٢٨٦ ٠٠٠ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٧٥ ٤٠٠ دولار)؛ والنقل البري (٦ ٥٠٠ دولار)؛ والاتصالات (١٣ ٢٠٠ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٥ ٦٠٠ دولار)؛ واللوازم والخدمات المتنوعة (٤ ٤٠٠ دولار).

٢٦ - وتعكس زيادة الاحتياجات المقترحة لعام ٢٠١٣ عن اعتمادات عام ٢٠١٢، اعتماداً لمنصب وكيل الأمين العام لفترة سنة كاملة في عام ٢٠١٣، بدلاً من تعيين المستشار الخاص بعقد "فترة العمل الفعلي". وفي ضوء تأكيد الأمين العام على الالتزام بمواصلة دور مساعيه الحميدة، ونظراً لبحث المستشار الخاص الجديد للأمين العام وفريقه عن المزيد من فرص المشاركة، يتوقع نشوء زيادات أخرى في التكاليف التشغيلية، ولا سيما للسفر في مهم رسمية.

٢٧ - ويعود الرصيد الحر المتوقع في عام ٢٠١٢ بشكل أساسي إلى بقاء منصب المستشار الخاص شاغراً حتى ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وإلى أن الرواتب الفعلية لموظفي الشؤون السياسية (٢ ف-٤ و ١ ف-٣) كانت أقل مما أدرج في الميزانية لعام ٢٠١٢. ويقابل ذلك جزئياً زيادة في احتياجات السفر الناتجة عن تعامل المستشار الخاص وفريقه بشكل مباشر مع ميانمار ومع الدول الأعضاء الرئيسية المهمة، والتكاليف الفعلية لاستئجار آلات نسخ، واحتياجات النقل البري، وازدياد استخدام الاتصالات، ورصد اعتماد لمكتب متنقل للمستشار الخاص.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٨ - لم توفر للمستشار الخاص موارد خارجة عن الميزانية للعام ٢٠١٢، وليس هناك موارد خارجة عن الميزانية متوقعة للعام ٢٠١٣.

الجدول ٣
الاحتياجات من الموظفين

وكيل الأمين العام	المساعد العام	الفئة الفنية وما فوقها					فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون			
		٢-مد	١-مد	٥-ف	٤-ف	٣-ف	٢-ف	المجموع	مجموع الموظفين	الرتبة	الأمم المتحدة	الكل
الوظائف المعتمدة		-	-	-	٢	١	-	٤	١	-	٥	٥
لعام ٢٠١٢		-	-	-	٢	١	-	٤	١	-	٥	٥
الوظائف المقترحة		-	-	-	٢	١	-	٤	١	-	٥	٥
لعام ٢٠١٣		-	-	-	٢	١	-	٤	١	-	٥	٥
التغيير		-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

٢٩ - سيظل مجموع الاحتياجات من الموظفين التابعين للمستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار دون تغيير في عام ٢٠١٣.

باء - المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص

(٥٠٠ ٥٥١ ٣ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٣٠ - يتمثل دور مكتب المستشار الخاص للأمين العام الذي يعرف أيضاً باسم بعثة المساعي الحميدة، في تقديم الدعم للمستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، المكلف بمساعدة الطرفين في إجراء مفاوضات بهدف التوصل إلى تسوية شاملة.

٣١ - وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أعلن الأمين العام في رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2008/456)، عن تعيين مستشاره الخاص المعني بقبرص اعتباراً من ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، لمساعدة الطرفين على إجراء مفاوضات مكتملة الأركان من أجل التوصل إلى تسوية شاملة للمسألة القبرصية. وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، شرع الزعيمان في مفاوضات مكتملة الأركان برعاية الأمم المتحدة.

٣٢ - وقد حافظ الزعيمان على وتيرة ثابتة للاجتماعات، ركزا فيها على مسائل الحكم، وتقاسم السلطة، والممتلكات، والمسائل المتعلقة بالاتحاد الأوروبي، والمسائل الاقتصادية، والأمن والضمانات، والأراضي. وقد التقى الزعيمان، منذ بدء المفاوضات المكتملة الأركان، أكثر من ١٥٠ مرة. وبالإضافة إلى ذلك، وبناء على طلب الزعيمين، عقدت اجتماعات بين

ممثلتهما واجتماعات تقنية على مستوى الخبراء، وذلك من أجل تجهيز أسس لمبادرات أوفى. وقد عُقدت جميع اجتماعات الزعيمين إما بحضور المستشار الخاص للأمين العام، أو نائبة المستشار الخاص، أو كليهما. واجتمع الزعيمان أيضاً في حضور الأمين العام إبان زيارته إلى قبرص في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠١٠، وفي نيويورك في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويومي ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، ومن ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وفي جنيف في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠١١.

٣٣ - يقدم الأمين العام منذ بداية المفاوضات المكتملة الأركان، تقارير مرحلية إلى مجلس الأمن عن أنشطة بعثة المساعي الحميدة في قبرص (S/2009/610 و S/2010/238 و S/2010/603 و S/2011/112 و S/2011/498 و S/2012/149). وقدم المستشار الخاص إحاطة لمجلس الأمن خمس مرات (في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٥ آذار/مارس ٢٠١١ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢). وبالإضافة إلى ذلك، حافظ كل من الأمين العام ومستشاره الخاص على وتيرة ثابتة للاجتماعات لإحاطة الجهات الدولية صاحبة المصلحة والحكومات الرئيسية في المنطقة.

٣٤ - وفي ما يتعلق بالجوانب الأخرى لعملية السلام، أنشأ الزعيمان سبع لجان تقنية لوضع وتنفيذ تدابير لبناء الثقة تهدف إلى توفير مناخ موات لتحقيق تسوية عن طريق تحسين الحياة اليومية للقبارصة. ويقوم المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتيسير عمل هذه اللجان. وفي الآونة الأخيرة، أنشئت لجنتان إضافيتان معنيتان بالبحث الإذاعي وفتح معابر جديدة.

التعاون مع الهيئات الأخرى

٣٥ - تمشياً مع النهج المتكامل لوجود الأمم المتحدة في البلد، ستواصل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص تقديم الدعم اللوجستي والإداري للمكتب بهدف ضمان التيسير المتسق لعملية التفاوض والحد من التكاليف. ولا يزال الاستعراض المفصل لترتيبات التنسيق بين مكتب المستشار الخاص والقوة، الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٠، سارياً (انظر A/65/706، المرفق الثالث).

٣٦ - الغرض من بعثة المساعي الحميدة هو كفالة تحقيق أقصى قدر من التآزر مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص وسائر أسرة الأمم المتحدة في قبرص، ومن ثم كفالة تقديم دعم متسق وفعال لجهود السلام. وتعمل الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة القوة نائبة للمستشار الخاص للأمين العام في ما يتصل بالمسائل المتعلقة بولاية بعثة المساعي الحميدة. وتعمل الممثلة

الخاصة للأمين العام على التأكد من قيام القوة وفريق الأمم المتحدة القطري بتقديم الدعم لمساعي الأمين العام الحميدة على أساس عدم استرداد التكاليف. وتنسق نائبة المستشار الخاص المبادرات التي تنفذها وكالات الأمم المتحدة، واللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص.

٣٧ - ويتعاون مكتب المستشار الخاص مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف التأكد من الربط بين عملية السلام الرسمية وأنشطة توطيد السلام التي يقوم بها المجتمع المدني، وتشجيع إدراج المنظور الجنساني في عملية السلام. ويقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضاً ميسرين لاجتماعات اللجان التقنية، وكذلك حيزات المكاتب والاجتماعات مجاناً، ويقدم دعم خدمات المؤتمرات لاجتماعات الزعماء والممثلين والخبراء. وأكد تنشيط التركيز على اللجان التقنية وتدابير بناء الثقة في عام ٢٠١٢، على ضرورة التنسيق الفعال بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبخاصة مستشار السلام والتنمية.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٣٨ - استغرقت المحادثات زمناً أطول مما كان متوقعا، على الرغم من مرور فترات تخللها نشاط مكثف. ومع ذلك، فقد أحرز تقدم في عدة مسائل جوهرية، تمثلت في تحقيق مجموعة لا يستهان بها من حالات التقارب تراكمت خلال فترة تزيد على ثلاث سنوات من المفاوضات.

٣٩ - واجتمع الأمين العام مع زعميي الطائفتين في غرينتري، نيويورك، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وحضر الجانبان إلى غرينتري لمعالجة ثلاثة تحديات رئيسية: انتخابات السلطة التنفيذية والملكية والجنسية. وبعد الاجتماع، اقترح الأمين العام أن يستكمل الجانبان تبادل البيانات المتعلقة بالملكية بدعم من مكتب المستشار الخاص وأن يواصل سعيهما لتحقيق التقارب في المسائل الجوهرية الأخرى. وفي نهاية آذار/مارس ٢٠١٢، قدم المستشار الخاص المعني بقبرص استعراضاً للعملية إلى الأمين العام. وقيّم هذا الاستعراض التقدم المحرز حتى الآن في المحادثات، وسبيل المضي قدماً فيها. وبناء على الاستعراض، قرر الأمين العام تأجيل الدعوة إلى مؤتمر متعدد الأطراف، إلى حين إحراز مزيد من التقدم. واستمرت المفاوضات، وكان المستشار الخاص يتنقل خلالها بين الجانبين.

٤٠ - وواصلت اللجان التقنية السبع (المعنية بالجريمة والمسائل الجنائية، والتراث الثقافي، وإدارة الأزمات، والمسائل الإنسانية، والمسائل الاقتصادية والتجارية، والصحة، والبيئة) اجتماعاتها على نحو منتظم، بتيسير من الأمم المتحدة. وبحلول منتصف عام ٢٠١٢، اقترح الجانبان تنشيط اللجان التقنية السبع ولجنتين إضافيتين تعينان بالمعابر الجديدة والبث الإذاعي وغير ذلك من تدابير بناء الثقة.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

٤١ - لا يتوقع مكتب المستشار الخاص حدوث أي تغييرات رئيسية في أولوياته وأنشطته واحتياجاته التشغيلية في عام ٢٠١٣. وسيواصل المكتب تيسير عقد اجتماعات بين الزعيمين، وممثليهما، وخبرائهما حتى يتم الوصول إلى تسوية شاملة. وسيواصل المشاركة مع الجهات المعنية الإقليمية والدولية دعماً لهذه العملية. وسيواصل أيضاً تيسير انعقاد اللجان التقنية، بما فيها أي لجان جديدة قد يجري إنشاؤها، ودعم تدابير بناء الثقة.

٤٢ - وفي حال تحقق تقدم كافٍ في المفاوضات في عام ٢٠١٣، يُتوقع أن تستضيف الأمم المتحدة مؤتمراً متعدد الأطراف يكون بمثابة الخطوة الأخيرة في عملية التفاوض بشأن الوصول إلى تسوية يقبلها الطرفان. وفي حال تم التوصل إلى تسوية في عام ٢٠١٣، قد يلزم إعادة تحديد دور المكتب لكي يتمكن من المساعدة في تنفيذ الاتفاق. وسيشارك المكتب، عند الاقتضاء، في دعم إجراء تقييم أوسع نطاقاً لوجود الأمم المتحدة في قبرص، على النحو الذي اقترحه الأمين العام في تقريره إلى مجلس الأمن (S/2011/498).

٤٣ - ويعمل المستشار الخاص على أساس "فترة العمل الفعلي". ويُتوقع أن يُمضي في قبرص في عام ٢٠١٣ نفس ما أمضى من الوقت في السابق، وأن يسافر إلى العواصم الإقليمية، وخاصة عواصم الدول الضامنة، وإلى نيويورك، وكل ذلك في إطار مسؤولياته.

٤٤ - وكلما دخلت المفاوضات على نحو متزايد في مناقشات تقنية، يواصل المكتب الاستعانة استراتيجياً بخبراء استشاريين لتقديم المشورة إلى الجانبين فيما يتصل بمسائل تقنية محددة. وفي حين يتولى الموظفون/الميسرون العاملون في المكتب المسؤولية الشاملة عن كل فصل من فصول المفاوضات، يضطلع الخبراء الاستشاريون بتوفير الخبرة التقنية المتخصصة، عند الحاجة، لحل المسائل التي هي موضع خلاف. على سبيل المثال، قام الخبير الاستشاري المعني بالمعاملات المتعلقة بالملكيات بتقديم المساعدة إلى بعثة المساعي الحميدة في وضع خطة لإدارة عملية تقديم التعويضات لأصحاب تلك الملكيات كل على حدة، وذلك في إطار تسوية شاملة، تشمل إصدار سندات في أسواق رأس المال الخاص. وفي ما يتعلق بالحوكمة وشؤون الحكم وتقاسم السلطة، وضع أحد الاستشاريين نماذج للجانبين تتعلق بكيفية إدارة عمليات إبرام المعاهدات على صعيدي الاتحاد والدولة استناداً إلى الممارسات الدولية. وستكون هناك حاجة مستمرة إلى الترجمة الفورية.

٤٥ - ويرد في ما يلي الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز للمستشار الخاص.

الهدف: التوصل إلى تسوية شاملة للمشكلة في قبرص

الإججازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
إحراز تقدم في المفاوضات الشاملة نحو التوصل إلى تسوية شاملة	١' زيادة التقارب بين الطرفين بشأن المسائل الجوهرية والموضوعية مقاييس الأداء (أ) عدد الاجتماعات بين قادة عام ٢٠١١: ٤٩ العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٦٠ العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٧٩ (ب) عدد الاجتماعات بين ممثلي الزعيمين لتحديد مجالات التقارب عام ٢٠١١: ٣٧ العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٨٦ العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ١٢٠ (ج) عدد اجتماعات الأفرقة العاملة واللجان الفنية لمناقشة مجالات محددة من الخبرة وتحديد مجالات التقارب عام ٢٠١١: ١٤٢ العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ١٥٥ العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٠٠ (د) عدد الأوراق التي تشير إلى التحرك نحو التقارب بين الطرفين في إطار عملية التفاوض الشاملة عام ٢٠١١: ٢٥٠ العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٨٠ العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٨٠

٢' تنفيذ تدابير بناء الثقة التي صاغتها اللجان الفنية ووافق عليها الزعيمان، والتي تهدف إلى تيسير الحياة اليومية للقبارصة في كل أنحاء الجزيرة

مقاييس الأداء

عدد إجراءات بناء الثقة

عام ٢٠١١: ١٦

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٢٥

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٨

النواتج

- عقد اجتماعات ثنائية مع زعيم القبارصة اليونانيين وزعيم القبارصة الأتراك، أو ممثليهما أو مستشاريهما، في ما يتصل بجميع فصول المفاوضات (١٩٩)
- إسداء المشورة إلى الجانبين ووضع ورقات للخيارات المتعلقة بالسياسات العامة في ما يتصل بالمسائل المتعلقة بجميع فصول المفاوضات
- عقد جلسات إحاطة واجتماعات ثنائية مع المجتمع الدولي (٩٠)
- تيسير الاجتماعات التي تعقدها الأفرقة العاملة الستة، واجتماعات اللجان الفنية السبع بشأن المسائل الإجرائية والقانونية والفنية والموضوعية المتصلة بجميع فصول المفاوضات
- عقد اجتماعات مع زعماء الأحزاب السياسية وغيرهم من أصحاب النفوذ والتأثير من الأفراد والجماعات ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني من كلا الطائفتين، والمشاركة في المناسبات التي تسهم في تهيئة بيئة مواتية لعملية التفاوض (٥٠)
- الاتصال بوسائل الإعلام القبرصية والدولية (إجراء ٥٠ مقابلة إعلامية وإصدار ٦٠ نشرة صحفية) بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
- مواصلة حملة التوعية المتعددة الوسائط الجارية حالياً، المعنونة "في رأيك، ما هو الحل؟" لبناء الدعم لعملية التفاوض (٦ حوارات إذاعية، وإعلانان في التلفزيون العام، و ٤ إعلانات في الإذاعة العامة، و ٥ معارض للصور الفوتوغرافية)
- تقديم تقارير وعقد جلسات إحاطة إلى مجلس الأمن (٤)

العوامل الخارجية

٤٦ - يُتوقع أن يتحقق هذا الهدف المحدد رهنا باستمرار الإرادة السياسية الراهنة لدى الزعيمين ولدى طائفتيهما، واقتران ذلك بدعم متواصل من المجتمع الدولي.

الجدول ٤

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفرق للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢		الاحتياجات لعام ٢٠١٣		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ ديسمبر ٢٠١٢			وجه الإنفاق
الفرق		غير المتكررة	الصافي	المجموع	النفقات التقديرية (العجز) في النفقات	الاعتماد	
(١) - (٤) = (٧)		(٦)	(٣) - (٤) = (٥)	(٤)	(٢) - (١) = (٣)	(٢)	(١)
(٦٠,١)		-	٢٢٨٥,٢	٢٥٢٠,٤	٢٣٥,٢	٢٣٤٥,٣	٢٥٨٠,٥ تكاليف الموظفين المدنيين
(٢٥٠,٣)		٣٠,٢	٩٢٤,٦	١٠٣١,١	١٠٦,٥	١١٧٤,٩	١٢٨١,٤ التكاليف التشغيلية
(٣١٠,٤)		٣٠,٢	٣٢٠٩,٨	٣٥٥١,٥	٣٤١,٧	٣٥٢٠,٢	٣٨٦١,٩ المجموع

٤٧ - يبلغ صافي الاحتياجات التقديرية المطلوبة لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقصر عام ٢٠١٢ ما مقداره ٥٠٠ ٥٥١ ٣ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين). ويغطي هذا المبلغ تكاليف الرواتب والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار الوظائف الموجودة حالياً والبالغ عددها ١٩ وظيفة (٤٠٠ ٥٢٠ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (١٠٠ ١٠٣١ دولار) وتشمل الخبراء الاستشاريين (٢٠٠ ٢٠٨ دولار)، والسفر الرسمي (١٠٠ ٣٤٧ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٦٠٠ ١٢٨ دولار)، والنقل البري (٣٠٠ ٧٠ دولار)، والاتصالات (٤٠٠ ٧٩ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (٠٠٠ ١٩ دولار)، وغير ذلك من اللوازم والخدمات والمعدات (٥٠٠ ١٧٨ دولار).

٤٨ - أما الانخفاض في الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٣، وقدره ٤٠٠ ٣١٠ دولار (٨ في المائة)، فيُعزى في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) انخفاض كبير في تسوية مقر العمل من ٤٤,٣ في المائة إلى ٢٧,٤ في المائة؛ (ب) إنجاز عمل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة (التعداد)؛ (ج) انخفاض الاحتياجات من المرافق والهياكل الأساسية بسبب وقف عمليات تحديث معدات الأمن والسلامة لمرة واحدة واقتناء تلك المعدات في عام ٢٠١٢.

٤٩ - ويُعزى الرصيد الحر غير المتوقع في عام ٢٠١٢ أساساً إلى ما يلي: (أ) ارتفاع معدل الشواغر عن المعدل المدرج في الميزانية؛ (ب) عدم الحاجة إلى النقل الجوي؛ (ج) انخفاض الحاجة لأعمال إصلاح وصيانة المركبات وانخفاض استهلاك البترين والزيوت ومواد التشحيم؛ (د) قلة الاحتياجات للترجمة والقرطاسية بسبب انخفاض عدد الاجتماعات التي عقدت بين الزعيمين.

الموارد المتاحة من خارج الميزانية

٥٠ - في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١١، قدم البرنامج الإنمائي مساعدة من خارج الميزانية إلى مكتب المستشار الخاص بلغ مجموعها ٢٩٣ ١٠٨ دولاراً. وغطت هذه المساعدة تكاليف الخبراء الاستشاريين الدوليين، والترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، والخبراء الاستشاريين المحليين، والمرافق، وخدمات الطعام وتأجير السيارات لممثل الاتحاد الأوروبي. وفي الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٢، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبلغاً قدره ٥٧٠,٤٣ دولاراً على سبيل تمويل الدعم.

٥١ - ومن غير المتوقع تقديم أي موارد من خارج الميزانية لا أثناء الفصل الثاني من عام ٢٠١٢ ولا في عام ٢٠١٣. ويتوقع، مع ذلك، أن يواصل البرنامج الإنمائي توفير حيز مكثبي وحيز لعقد الاجتماعات لمكتب المستشار الخاص مجاناً.

الجدول ٥

الاحتياجات من الموظفين

فئة الخدمات العامة																
الفئة الفنية والفئات العليا																
الموظفون الوطنيون																
مجموع																
الخدمات الميدانية/ الخدمات العامة																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																
الوظائف																

٥٢ - وسيبقى مجموع الاحتياجات من الموظفين لمكتب المستشار الخاص لعام ٢٠١٣ ثابتاً دون تغيير.

جيم - المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع جرائم الإبادة الجماعية

(٣٠٠ ٤٩٧ ٢ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٥٣ - عملاً بدعوة مجلس الأمن، في قراره ١٣٦٦ (٢٠٠١)، إلى الأمين العام أن يحيل إلى المجلس المعلومات والتحليل المتاح من داخل منظومة الأمم المتحدة عن حالات الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، قام الأمين العام، في رسالته المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/567)، بإبلاغ رئيس المجلس، بأنه قرر تعيين مستشار خاص له معني بمنع جرائم الإبادة الجماعية. وأبلغ رئيس المجلس، في رده المؤرخ ١٣ يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/568)، الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علماً بقراره.

٥٤ - وحدّد الأمين العام مسؤوليات المستشار الخاص في ما يلي:

(أ) جمع المعلومات المتاحة، وبخاصة من داخل منظومة الأمم المتحدة، بشأن الانتهاكات الواسعة النطاق والجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ذات الصلة بالأصل العرقي وبالذوافع العنصرية، التي قد تؤدي إلى حدوث إبادة جماعية إذا لم يتم منعها أو وقفها؛

(ب) القيام بدور آلية للإنذار المبكر للأمين العام، وعن طريقه لمجلس الأمن، بتوجيه اهتمام أعضائه إلى الحالات التي يحتمل أن تؤدي إلى حدوث إبادة جماعية؛

(ج) تقديم توصيات إلى مجلس الأمن، عن طريق الأمين العام، بشأن الإجراءات الكفيلة بمنع حدوث جرائم إبادة جماعية أو وقفها؛

(د) إقامة اتصالات مع منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي ينبغي الاضطلاع بها لمنع حدوث الإبادة الجماعية والعمل على تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل وإدارة المعلومات المتعلقة بجريمة الإبادة الجماعية أو الجرائم المتصلة بها.

٥٥ - ويُستمد الإطار المرجعي المعياري الأساسي لعمل المستشار الخاص، إضافة إلى الرسائل المتبادلة، من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛ والنصوص الأوسع نطاقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والقانون الجنائي الدولي؛ وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك الوثيقة "الخاتمية لمؤتمر القمة العالمي" لعام ٢٠٠٥.

٥٦ - وفي ما يتعلق بمبدأ "مسؤولية الحماية"، تجدر الإشارة إلى أن الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، تناولت، في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩، مسؤولية كل من الدول الأعضاء والمجتمع الدولي عن حماية السكان عن طريق منع جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتحرّيش عليها. وتعهد رؤساء الدول والحكومات المجتمعون، في جملة أمور، بدعم الأمم المتحدة في بناء قدرة على الإنذار المبكر في هذا الصدد. وأهابوا، كذلك، بالجمعية العامة أن تواصل النظر في موضوع مسؤولية الحماية، وفي اتخاذ إجراء جماعي، في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة، عن طريق مجلس الأمن، وفقا للميثاق. واعتمدت الجمعية العامة الوثيقة الختامية للقمة في قرارها ١/٦٠، في حين أكد مجلس الأمن من جديد أحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ في الفقرة ٤ من قراره ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، وأشار المجلس إلى هذا التأكيد في الفقرة الثانية من ديباجة قراره ١٧٠٦ (٢٠٠٦). ويادراج الفقرة ١٤٠، التي أُعربَ فيها عن الدعم الكامل لمهمة المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، في ذلك الجزء من الوثيقة الختامية المتعلقة بموضوع مسؤولية الحماية، يؤكد مؤتمر القمة العالمي العلاقة الوثيقة بين الولايتين.

٥٧ - وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، أعرب الأمين العام، في رسالة وجهها إلى رئيس مجلس الأمن (S/2007/721)، عن عزمه تعيين مستشار خاص له معنيا بالتركيز على موضوع مسؤولية الحماية. وردّ رئيس المجلس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (S/2007/722) بأن المجلس قد أحاط علما بعزم الأمين العام تعيين إدوارد لاك مستشارا خاصا له معنيا بمسؤولية الحماية. وقد اضطلع هذا المستشار بأداء مهامه في الفترة الممتدة من ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٨ حتى نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٢. وقد أصبح هذا المنصب شاغرا الآن، ويسعى الأمين العام حاليا لتعيين مستشار خاص له يُركز على موضوع مسؤولية الحماية ويعمل بعقد يتقاضى بموجبه دولارا واحدا في السنة.

٥٨ - وللإسهام في حوار مع الدول الأعضاء وفيما بينها، ولرسم الخطوط العريضة لاستراتيجية بشأن كيفية الاستجابة لأحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي، أصدر الأمين العام تقريرا بعنوان "تنفيذ المسؤولية عن الحماية" (A/63/677) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وفي مرفق ذلك التقرير، أشار الأمين العام إلى أنه يعتزم إنشاء مكتب مشترك للمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية، نظرا للطابع الوثيق والمتكامل لعملهما. ونوقش تقرير الأمين العام في الجمعية العامة في تموز/يوليه ٢٠٠٩، مما أفضى إلى اتخاذ الجمعية العامة، بتوافق الآراء، أول قرار لها بشأن المسؤولية عن الحماية (القرار ٣٠٨/٦٣)، الذي قررت الجمعية العامة فيه أن تواصل النظر في هذه المسألة. وفي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية في تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن

الإلزام المبكر والتقييم والمسؤولية عن الحماية (A/64/864)، أكد مجددا اقتراحه إضفاء طابع مؤسسي على التعاون بين المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، نظرت الجمعية العامة في المقترحات المتعلقة باحتياجات المكتب من الموظفين ومن الموارد (انظر A/65/328/add.1 و Corr.1 و Corr.2).

٥٩ - وتتمثل ولاية المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية في دعوته للاضطلاع بدور تحفيزي داخل منظومة الأمم المتحدة، وبصورة أعم، داخل المجتمع الدولي، من أجل زيادة الوعي بأسباب حدوث جرائم الإبادة الجماعية ودينامياتها، والتحذير من احتمال وقوع إبادة جماعية في بلد معين أو منطقة معينة، وتقديم توصيات تهدف إلى منع وقوعها أو وقفها، وإتاحة المجال للشركاء لكي يتخذوا إجراءات وقائية وفقا لولايات كل منهم ومسؤولياته بموجب الدولية القانون.

٦٠ - ويكلف المستشار الخاص المعني بموضوع المسؤولية عن الحماية بمواصلة تطوير هذا المفهوم وصقله، ومواصلة إجراء حوار سياسي مع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى بشأن اتخاذ مزيد من الخطوات لتنفيذه. ويكلف أيضا بالعمل مع المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية لوضع ولاياتهما المتكاملتين موضع التنفيذ داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

٦١ - وفي عام ٢٠٠٦، عين الأمين العام اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان لتتولى توجيه ودعم عمل المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية. وفي عام ٢٠١١، قرر الأمين العام استعراض ولاية هذه اللجنة الاستشارية ومهامها وتشكيلها لتشمل الشواغل والاهتمامات الموسعة للمكتب. وستُنشأ اللجنة الجديدة في النصف الثاني من عام ٢٠١٢، ويُتوقع أن تضطلع بدور أنشط في مجال الدعوة ورفع مستوى الوعي.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٦٢ - يعمل المستشاران الخاصان في تعاون وثيق مع إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من بين كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. ويسهم المستشاران الخاصان في المنتديات الرئيسية للأمم المتحدة، ومنها اجتماعات لجنة السياسات التابعة للأمين العام، واجتماعات كبار المستشارين وكبار المديرين، واللجنة التنفيذية للسلام والأمن. وتُقدّم الإسهامات في شكل

توجيهات وتوصيات بشأن منع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها، بما في ذلك ما يتصل بالأوضاع المثيرة للشواغل في بلدان محددة، ويسهم المستشاران الخاصان أيضا في فرق العمل والأفرقة العاملة المتكاملة المشتركة بين الإدارات، بما في ذلك فرق العمل والأفرقة العاملة التي تقودها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام، في ما يتعلق بأوضاع قطرية وفي عمليات حفظ سلام محددة. وفي عام ٢٠١٢، عُيِّن المكتب رئيسا مشتركا لإطار الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات لتنسيق الإجراءات الوقائية، الذي يعمل مع البرامج والصناديق والوكالات التابعة للأمم المتحدة من أجل وضع استراتيجيات متكاملة لمنع نشوب نزاعات وارتكاب أعمال وحشية ولتحديد الموارد السياسية والتقنية اللازمة لتنفيذها.

٦٣ - وفي ما يتعلق بمجلس الأمن، الذي يتعين على المستشارين الخاصين تقديم تقرير إليه عن طريق الأمين العام، فقد احتفظ المستشاران الخاصان باتصالات على صعيد فردي مع أعضاء المجلس. وقد اجتمع المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، مع معظم من تعاقبوا على رئاسة المجلس لمناقشة المسائل المتصلة بولايته، وقام بعقد هذه الاجتماعات على نحو مشترك مع المستشار الخاص المعني بموضوع المسؤولية عن الحماية منذ عام ٢٠١٠. وسيواصل المستشاران الخاصان تقديم إحاطات إلى المجلس كلما طلب رئيس المجلس ذلك منهما.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٦٤ - في عام ٢٠١٢، واصل مكتب المستشار الخاص تنقيح منهجيته المشتركة لتنفيذ ولايتي منع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية. وعزز المكتب قدرته في مجال الإنذار المبكر (انظر S/2004/567، المرفق، الفقرة (ب))، نظام محسّن لجمع المعلومات وإدارتها يتيح الرصد اليومي لكل ما ينذر بوقوع أعمال إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك الانتهاكات الخطيرة والجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ومن أجل تقييم احتمالات وقوع جرائم إبادة جماعية، يواصل المكتب استخدام الإطار التحليلي الذي وضعه لهذا الغرض. ويقوم المكتب أيضا بوضع الصيغ النهائية لأطر مشاهجة لتحليل احتمالات وقوع جرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية.

٦٥ - وواصل المكتب تنظيم أنشطته المتعلقة بالتواصل والتوعية، وجرى تنقيح الموقع الشبكي للمكتب وتحديثه ليعكس العمل الموسع الذي اضطلع به في مجال منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وكذلك الأعمال المتصلة بالنهوض بمسؤولية الحماية. وعمل المكتب أيضا من أجل الترويج لولاية وأنشطة المستشارين

الخاصين والمكتب من خلال التواصل مع وسائط الإعلام والمشاركة في العديد من منتديات المجتمع المدني والمنتديات الأكاديمية.

٦٦ - وواصل المكتب أيضاً، في سياق ولايته، تنفيذ برنامجه التدريبي بهدف تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل وإدارة المعلومات المتعلقة بالإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها. ويلقى هذا التدريب المتخصص الذي يقدمه المكتب، والذي يهدف إلى مواصلة تطوير القدرات لتحديد عوامل المخاطر واتخاذ إجراءات وقائية، طلباً متزايداً من الدول الأعضاء والمجتمع المدني. ففي عام ٢٠١٢، عُقدت أنشطة تدريبية تشمل حلقات دراسية ومساعدة تقنية وحلقات عمل تُنظَّم عن طريق الإنترنت، أو تُعقد في إيطاليا وبولندا وجمهورية ترازيا المتحدة وقيرغيزستان وكينيا ومصر، وفي أماكن أخرى في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط. ونُظِّمت عدة أنشطة تدريبية بالتعاون مع شركاء من الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٦٧ - وقدّم المستشاران الخاصان إلى الأمين العام، في الأشهر السبعة الأولى من عام ٢٠١٢، مذكرات استشارية بشأن حالتين، مشفوعة بتوصيات تتعلق باتخاذ شركاء الأمم المتحدة إجراءات وقائية. وأعرب المستشاران الخاصان علانية أيضاً عن قلقهما إزاء الحالات في الجمهورية العربية السورية والسودان وجنوب السودان، وأبقيا قيد نظرهما عدداً من الحالات الأخرى شملت إما متابعة إجراءات سابقة، من قبيل ما اتصل منها بالجمهورية العربية السورية والسودان وجنوب السودان وقيرغيزستان، أو إجراءات دبلوماسية ذات طابع وقائي.

٦٨ - وتأكيداً لأهمية اتباع نهج إقليمي في منع جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها، واصل المستشاران الخاصان تحسين التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وعلى سبيل المثال، أيد المكتب، في عام ٢٠١٠، إنشاء المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى أول لجنة إقليمية لمنع جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وساهم في اجتماعات اللجنة الإقليمية التي تعقد كل سنتين. وفي الاجتماع الذي عقدته اللجنة في أيار/مايو ٢٠١١ في برازافيل، التمسست الدول الإحدى عشرة، الأعضاء في المؤتمر، دعماً تقنياً من المكتب لتطوير القدرات دون الإقليمية والقدرات الوطنية في مجال الإنذار المبكر لمنع جرائم الإبادة الجماعية والجرائم الفظيعة المتصلة بها وأعربت عن التزامها بإنشاء لجان وطنية. وفي شباط/فبراير ٢٠١٢، قدم المكتب تدريباً ودعماً تقنياً للجنة الإقليمية وللجنة الوطنية الأولى، وهي اللجنة الوطنية لجمهورية ترازيا المتحدة، لتطوير قدراتها في مجال الإنذار المبكر ولوضع أطر لمنع الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها.

٦٩ - ويعقد المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية منذ عام ٢٠١٠ مشاورات سنوية مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا وبعض الدول الأعضاء في هذه الرابطة. وفي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، عقد المكتب مشاورات مع منظمة الدول الأمريكية بشأن خيارات تعزيز الإطار الإقليمي لمنع الجرائم الفظيعة. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، شارك المكتب في دورة عقدتها اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية التابعة لمنظمة الدول الأمريكية في مكسيكو سيتي.

٧٠ - وعمل المكتب بصفة منتظمة مع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وكذلك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مجال الإجراءات الوقائية وتعزيز الأطر الوقائية الوطنية والإقليمية. وواصل المستشاران الخاصان أيضا العمل مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ووضع ترتيبات تعاونية معهما، ويعملان حاليا على توسيع نطاق العمل مع شركاء إقليميين ودون إقليميين آخرين، بما في ذلك جامعة الدول العربية.

٧١ - وقد استمرت، منذ عام ٢٠٠٩، عملية التطوير السياسي والمفاهيمي والعملياتي لمسؤولية الحماية. وواصل المستشار الخاص الذي يركز على مسؤولية الحماية العمل مع الدول الأعضاء، وتزويدها بالإرشادات، سواء في نيويورك وفي مختلف العواصم على نطاق جميع المناطق، ومع الشركاء الإقليميين للأمم المتحدة وشركائها من المجتمع المدني، ومع منظومة الأمم المتحدة ككل، في دراستها أفضل السبل للوفاء بالتزامها حماية السكان من خطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، ومن التحريض على ارتكاب هذه الجرائم. وفي عام ٢٠١٢، قاد المستشار الخاص مرة أخرى الأعمال التحضيرية لتقرير الأمين العام السنوي عن مسؤولية الحماية (A/66/874-S/2012/578) الذي استعرض طائفة الأدوات المتاحة في إطار الفصول السادس والسابع والثامن من ميثاق الأمم المتحدة لمنع الجرائم الفظيعة والرد عليها (الركيزة الثالثة لمبدأ مسؤولية الحماية) واستخدامها حتى الآن. وقاد المستشار الخاص أيضا الأعمال التحضيرية للمناقشة التفاعلية غير الرسمية التي أجرتها الجمعية العامة بشأن الموضوع نفسه.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

٧٢ - سيواصل المكتب إسداء المشورة للأمين العام بشأن الحالات التي يحتمل أن تسفر عن وقوع إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية، والتوصية بما ينبغي أن تتخذه منظومة الأمم المتحدة من إجراءات وقائية. وسيواصل المكتب أيضا السعي بنشاط إلى التعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية لتعزيز التعاون والحوار وبناء القدرات بهدف منع وقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير

عربي وجرائم ضد الإنسانية، وتحديد أفضل الممارسات لدى البلدان والمناطق التي تجنبت وقوعها، بطرق منها قمع التحريض على ارتكابها. ولتحقيق هذه الغاية، سيواصل المكتب التركيز على خمسة مجالات للعمل هي: التوعية، وجمع المعلومات وتقييمها، وتحديد الشواغل، والإعلام عن الشواغل وتقديم التوصيات، وتطوير القدرات الكفيلة بمنع وقوع جرائم إبادة جماعية، وجرائم حرب، وتطهير عرقي، وجرائم ضد الإنسانية.

التوعية

٧٣ - لمنع جرائم الإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم الفظيعة بفعالية، يجب أن يسعى المكتب إلى تمكين منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني من العمل بصورة جماعية صوب تحقيق هذا الهدف. وتمثل التوعية بأسباب هذه الجرائم الجماعية وبمحالات محددة إجراءً وقائياً بحد ذاتها. ولتحقيق هذا الهدف، سيواصل المكتب تعزيز الوعي بولايته والتشجيع على تهيئة مناخ موات لأعمال المنع. وفي هذا الصدد، سيساعد المكتب الجمعية العامة في مواصلة نظرها في مسؤولية الحماية، في مجالات منها التحضير لإجراء حوار سنوي تفاعلي غير رسمي بشأن مسؤولية الحماية. وإضافة إلى ذلك، سينظم المكتب ويشارك في مشاورات إقليمية ومؤتمرات ومشاورات مع الدول الأعضاء وحلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعات إعلامية، وسيوزع منشورات أصدرها المكتب بالتعاون مع مؤسسات أكاديمية وبحثية، ومع منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الخيرية، ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات المعنية. وستظل المواد التي توفر معلومات عن ولاية وأنشطة المكتب والمستشارين الخاصين متاحة على الموقع الشبكي للمكتب. وسيساهم المكتب في مؤتمرات الخبراء المعنية بمنع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية والمواضيع المتصلة بها، إذ إنها تتيح الفرصة للاستفادة من خبرة المكتب وتجربته الفريدتين، وتعزيز تبادل المعلومات والتواصل مع الأطراف الفاعلة الرئيسية وكفالة استفادة المكتب من خبرات الأطراف الثالثة، بما في ذلك ممثلو الحكومات والخبراء المستقلون. وسيتيح المكتب أيضاً نشره فصلية عن أنشطته لشركاء الأمم المتحدة. إضافة إلى ذلك، ستُنشر في عام ٢٠١٢ نسخة محدّثة من الكتيب الذي أعده المكتب عن ولايته ومنهجيته.

٧٤ - وأدمج المكتب منع جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في منهجيته المتعلقة بالإنذار المبكر والتقييم. وسيواصل المكتب في عام ٢٠١٣ إجراء مشاورات واسعة النطاق لتحديد الشواغل وسد الثغرات في السياسات والتوجيهات الحالية بشأن تطبيق مبادئ مسؤولية الحماية.

جمع المعلومات

٧٥ - سيواصل المكتب جمع معلومات عن الحالات المثيرة للقلق المحتملة على الصعيد العالمي، بما في ذلك الحالات القطرية والإقليمية والمواضيعية. وستستمر عملية الرصد في الاستفادة من المعلومات ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والسياسة والتنمية والشؤون الإنسانية، التي تُجمع من مصادر داخل الأمم المتحدة فضلاً عن تلك التي تُجمع من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المصادر. وسيولى اهتمام خاص للعوامل الهيكلية من قبيل وجود مجموعات قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية متنوعة، ومسائل تتعلق بالحكومة، وبحالة حقوق الإنسان، وأية تطورات يمكن أن تؤثر على مجموعة معينة، والدوافع المحتملة لإثارة العنف (من قبيل الانتخابات أو الاضطرابات الاجتماعية أو تغيير الحكومات بطرق غير دستورية) والدلائل على وجود تحريض على العنف والعلاقات القائمة بين هذه العوامل جميعها. وستجرى عملية الرصد بالتشاور الوثيق مع شركاء الأمم المتحدة ذوي الصلة ومع الدول الأعضاء المعنية.

تحديد الشواغل

٧٦ - سيواصل المكتب تحليل حالات محددة من خلال النظر بتعمق في جميع المعلومات ذات الصلة، وإجراء مشاورات مع الإدارات في الأمانة العامة والوكالات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والخبراء المستقلين. ويستند تحليل المخاطر إلى الإطار التحليلي للمكتب (انظر A/63/677 و A/64/864). وحيثما تستدعي الضرورة، وبالتشاور مع سلطات الدولة والسلطات الإقليمية المعنية، يمكن أن يقوم ممثلون عن المكتب بزيارة بلد معين، والاجتماع بالمسؤولين، وبفريق الأمم المتحدة القطري فيه أو بأطراف فاعلة أخرى، وفقاً لما تقتضيه الحالة.

الإعلام عن الشواغل والتوصيات

٧٧ - وفقاً للممارسات والإجراءات السابقة التي أوجزها الأمين العام (انظر A/64/864)، سيعرض المكتب على الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين، الحالات المثيرة للقلق والتوصيات المتعلقة بمسارات العمل الممكنة. وبإبلاغ الأمين العام عن أنواع التدابير التي ينبغي اتخاذها لإزالة احتمالات حدوث جرائم إبادة جماعية أو جرائم فظيعة أخرى (S/2004/567، المرفق، الفقرة (ج))، بإمكان المستشارين الخاصين الدعوة إلى اتخاذ التدابير المتاحة في إطار الركائز الأولى والثانية والثالثة لمفهوم مسؤولية الحماية التي ينبغي أن تنفذها الدول في ممارسة مسؤولياتها، والمنظمات الدولية و/أو المجتمع الدولي بوجه أعم. وهذه

التدابير تشمل تدابير اجتماعية وتدابير سياسية ودبلوماسية، وتدابير قانونية ودستورية وتدابير تتصل بالقطاع الأمني.

٧٨ - وعندما تكون هناك حاجة ماسة إلى اتخاذ إجراء لمنع والحماية، بناء على طلب من الأمين العام، بإمكان المستشارين الخاصين عقد اجتماع لوكلاء الأمين العام الرئيسيين لمناقشة خيارات السياسات العامة وعرض تلك الخيارات على الأمين العام، وعلى لجنة السياسات، إذا اختار الأمين العام ذلك. وقد يقوم المكتب أيضا بإبلاغ مجلس الأمن أو الجمعية العامة أو الهيئات الحكومية الدولية الأخرى عن المسائل المثيرة للقلق وتوصياته بشأنها عن طريق الأمين العام، لا سيما عندما يتطلب اتخاذ إجراء وقائي الحصول على دعمها أو حينما تتطلب ظروف حالة معينة أن تكون هيئة واحدة منها أو أكثر على علم بها. وسيقوم المكتب أيضا بإعلام المنتديات المشتركة بين الإدارات والمنتديات المشتركة بين الوكالات التي هو عضو فيها. وإذا لاحظ المكتب أن أنشطة المنع لاقت مزيداً من النجاح في البلدان التي توافق فيها الدولة المضيفة على اتخاذ إجراءات عاجلة، وفي الحالات التي يتوصل فيها المجتمع الدولي إلى توافق في الرأي بشأن المشاكل وطريقة الاستجابة لها، فإنه سيعمد إلى استخدام أنشطة الدعوة للتشجيع على تهيئة بيئة سياسية مؤيدة لأنشطة المنع والحماية من خلال الحوار البناء. ويمكن أن تكون جهود الدعوة ثنائية أو متعددة الأطراف؛ ويمكن أن تكون سرية أو علنية.

تطوير القدرات لمنع جرائم الإبادة الجماعية

٧٩ - سيواصل المكتب توسيع نطاق أنشطته في مجال التدريب وبناء القدرات، التي تشمل حالياً منع جرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية، إضافة إلى جرائم الإبادة الجماعية. وسيتيح المكتب أيضاً بحوثاً ذات صلة عن مسائل مواضيعية تتصل بولاية المكتب. وسيواصل المكتب جهوده لتشجيع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية على مساعدة الدول الأعضاء في تحديد قدراتها على منع جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية ومواصلة تطوير تلك القدرات.

٨٠ - ويرد أدناه عرض لأهداف المكتب وإنجازاته المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لديه.

الهدف: النهوض بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى حماية الجماعات السكانية من جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتحريض عليها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة قدرات منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على تحديد مخاطر من حدوث جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية ومنع تلك المخاطر أو التخفيف منها ما يقدمه المكتب من تدريب ومساعدة تقنية	(أ) '١' حصول عدد من مسؤولي الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني على تدريب من المكتب بشأن تحليل وإدارة المعلومات المتعلقة بالإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها وبشأن التدابير اللازمة لمنع مخاطر حدوث تلك الجرائم والتخفيف منها
	مقاييس الأداء
	عام ٢٠١١: ٤٦٨
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٥٠٠
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٥٠٠
	'٢' حصول عدد من الدول الأعضاء/المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية على مساعدة تقنية من المكتب وقيامها حالياً باتخاذ إجراءات لوضع آليات للإنذار المبكر على الصعيد المحلي أو الوطني أو الإقليمي
	مقاييس الأداء:
	عام ٢٠١١: ١١
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ١١
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ١٦
(ب) زيادة الوعي بأسباب وديناميات جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع ارتكاب تلك الجرائم أو التقليل من احتمال ارتكابها	(ب) '١' وجود تغطية إعلامية للمسائل ذات الصلة بمنع الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها، نتيجة لأنشطة المكتب ونواتجه

مقاييس الأداء:

عام ٢٠١١: ٢٥ بياناً أو مقالا أو مقابلة

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٣٠ بياناً أو مقالا أو مقابلة

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٤٠ بياناً أو مقالا أو مقابلة

٢' مساهمات في الأنشطة التثقيفية والأنشطة الرامية إلى بناء المعرفة، بسبل منها المؤتمرات والمحاضرات الأكاديمية

عام ٢٠١١: ١٥ مناسبة

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٢٠ مناسبة

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٥ مناسبة

٣' زيارات إلى المواقع الشبكية المنقحة للمكتب تشير إلى الوعي بأنشطة المكتب والاهتمام بها

عام ٢٠١١: ١٩٦ ٠٠٠ زيارة للموقع

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٢٥٠ ٠٠٠ زيارة للموقع

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٠٠ ٠٠٠ زيارة للموقع

(ج) ١' استخدام عدد من مصادر المعلومات المتسقة والموثوقة، المستمدة أساساً من داخل الأمم المتحدة وكذلك من خلال شراكات مع منظمات إقليمية ودون إقليمية، التي يجمعها المكتب ويرصدها ويحللها يومياً، لتقييم المؤشرات المبكرة التي تنذر بوقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية وتوجيه الإنذار بشأنها

(ج) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي، وجرائم ضد الإنسانية أو التخفيف منها، نتيجة لإسداء مشورة هامة وفي الوقت المناسب فيما يتعلق بمخاطر وقوع جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في موقف معين، وإجراء تحليل لذلك الخطر وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: ١٥٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ١٧٥

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٠٠

النواتج

- إنشاء آلية للإنذار المبكر تزود المكتب بتنبيهات يومية عن التطورات ذات الصلة بمخاطر وقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية، بناء على جمع المعلومات الواردة من الأمم المتحدة والمصادر المفتوحة، وإدارتها وتحليلها بطريقة منهجية، فضلا عن عوامل المخاطر ذات الصلة الواردة في الإطار التحليلي الذي وضعه المكتب
- تقديم تقارير أو إحاطات أو مذكرات استشارية إلى الأمين العام و/أو إلى مجلس الأمن تتضمن توصيات بشأن اعتماد استراتيجيات أو خيارات سياسية لما ينبغي أن تقوم به الأمم المتحدة من إجراءات لمعالجة الحالات التي يمكن أن تفضي إلى ارتكاب جرائم إبادة جماعية أو جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو تطهير عرقي، ويمكن أن تستند هذه التقارير والمذكرات، عند الاقتضاء، إلى النتائج الواردة من بعثات الاستطلاع (٦)
- تقديم الأمين العام تقريره السنوي إلى الجمعية العامة عن تنفيذ المسؤولية عن الحماية
- إجراء حوار تفاعلي غير رسمي خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة في سياق مواصلة النظر في المسؤولية عن الحماية
- المساهمة في اجتماعات رفيعة المستوى تستضيفها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، تتناول جريمة الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية (٦)
- تقديم إحاطات إلى مجلس الأمن (إحاطتان)
- إسداء المشورة عن طريق البعثات الاستشارية والمشاورات وأنشطة الاتصال إلى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن منع جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، ومنع التحريض عليها.
- إيفاد بعثات دعوة إلى البلدان أو المناطق التي تعتبر فيها مشاركة المكتب ذات قيمة خاصة، فيما يتعلق بالمنع المبكر لمخاطر وقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية (٤)

- تنظيم حلقات عمل تدريبية وحلقات دراسية وتقديم المساعدة الفنية لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل مخاطر وقوع جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية؛ ومساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير وقائية؛ وإعداد مواد تدريبية وإنشاء مجموعة من المدربين الخبراء (١٠)
- المساهمة في تنظيم مناسبات ومؤتمرات وحلقات دراسية ومحاضرات وحلقات عمل أكاديمية تتناول مسؤولية المجتمع الدولي عن حماية السكان من جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، ومن التحريض عليها (٤٥)
- إنشاء جماعة من الممارسين على شبكة الإنترنت تعنى بمنع وقوع جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ذات الصلة.
- استكمال الموقع الشبكي للمكتب والمنشورات الصادرة عنه

العوامل الخارجية

٨١ - يتوقع أن يتحقق الهدف شريطة وجود اهتمام من جانب أعضاء مجلس الأمن بالعمل مع المستشارين الخاصين من أجل النظر في توصياتهم واتخاذ إجراءات لتنفيذها عند الضرورة؛ وأن تبدي الدول التي تستضيف المناسبات ذات الأهمية الحيوية استعداداً للعمل معهم، وأن تتوفر المشاركة الفعالة للمنظمات الإقليمية وغيرها.

الجدول ٦

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			الاحتياجات للفترة ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣			تحليل الفرق ٢٠١٣-٢٠١٢
	الاعتمادات	المقدرة	الإنفاق	الفرق	الوفورات	النفقات (العجز) في	
	(١)	(٢)	(٣) = (١) - (٢)	المجموع	الصافي ^١	غير المتكررة	الفرق
				(٤)	(٥) = (٤) - (٣)	(٦)	(٧) = (٤) - (٦)
تكاليف الموظفين المدنيين	١ ٦١١,٧	١ ٣٤٠,٣	٢٧١,٤	١ ٦٤٢,٨	١ ٣٧١,٤	-	٣١,١
التكاليف التشغيلية	١ ٠٧٤,٣	١ ٠٠٦,٠	٦٨,٣	٨٥٤,٥	٧٨٦,٢	-	(٢١٩,٨)
المجموع	٢ ٦٨٦,٠	٢ ٣٤٦,٣	٣٣٩,٧	٢ ٤٩٧,٣	٢ ١٥٧,٦	-	(١٨٨,٧)

٨٢ - تبلغ الاحتياجات المقدّرة لعام ٢٠١٣ لمكتب المستشار الخاص للأمين العام ٣٠٠ ٤٩٧ ٢ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين). ويغطي هذا المبلغ المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار الوظائف العشرة القائمة (٨٠٠ ٦٤٢ ١ دولار)؛ وكذلك التكاليف التشغيلية (٨٥٤ ٥٠٠ دولار)، وتشمل الخدمات الاستشارية والسفر (٨٠٠ ١٦٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٤٣٠ ٠٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٢٠٠ ١٥٢ دولار)، والنقل البري (٣٦٠ ٠ دولار)، والاتصالات (٩٠٠ ١٥ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (١١ ٠٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٨١ ٠٠٠ دولار).

٨٣ - والفرق بين اعتمادات عام ٢٠١٢ واحتياجات عام ٢٠١٣ يعكس أساساً وقف الاعتماد المخصص مرة واحدة والمرتبط بالتعديلات والتحسينات، واقتناء أثاث المكاتب ومعدات تجهيز البيانات إلكترونياً، وبانخفاض تكاليف سفر الاستشاريين والموظفين، ويقابل ذلك جزئياً ارتفاع رسوم الاتصالات وتكاليف الاشتراكات الفعلية.

٨٤ - ويعزى الرصيد الحر المتوقع في عام ٢٠١٢ أساساً إلى شغور وظيفتين برتبة ف-٤، وإلى انخفاض في عدد أيام عمل الاستشاريين، ويقابل ذلك جزئياً ارتفاع رسوم الاتصالات وتكاليف الاشتراكات الفعلية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٨٥ - استفاد المكتب منذ عام ٢٠٠٨، من دعم خارج عن الميزانية تقدمه بعض الدول الأعضاء. وفي عام ٢٠١٢، تستخدم موارد خارجة عن الميزانية يبلغ مجموع قيمتها ٦٩٢ ٥٠٠ دولار لدعم التكاليف المرتبطة بموظف معاون واحد لشؤون التوعية (ف-٢)، وموظف معاون واحد لشؤون حقوق الإنسان (ف-٢)، وموظف واحد للشؤون السياسية (ف-٣) (٦٠٠ ٤٢٥ دولار). وبالإضافة إلى ذلك كانت هناك حاجة إلى مبلغ ٩٠٠ ٢٦٦ دولار لبرنامج المكتب لبناء القدرات.

٨٦ - وفي عام ٢٠١٣، ستلزم موارد خارجة عن الميزانية بمقدار ٦٠٠ ٤٢٥ دولار لدعم التكاليف المرتبطة بموظف معاون واحد للشؤون السياسية (ف-٢)، وموظف معاون واحد لشؤون التوعية (ف-٢)، وموظف واحد للشؤون السياسية (ف-٣) وسيلزم مبلغ إضافي قدره ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لتغطية التكاليف المرتبطة ببرنامج المكتب لبناء القدرات، ويبلغ مجموع هذه الاحتياجات ٧٢٥ ٠٠٠ دولار.

الجدول ٧
الاحتياجات من الموظفين

وكيل الأمين العام	الأمين العام	المساعد	الفئة الفنية وما فوقها					فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون		متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
			٢-مد	١-مد	٥-ف	٤-ف	٣-ف	٢-ف	المجموع	الخدمة الميدانية/ الخدمات العامة	الموظفين الدوليون			مجموع
العام	المساعد	٢-مد	١-مد	٥-ف	٤-ف	٣-ف	٢-ف	المجموع	الخدمة الميدانية/ الخدمات العامة	الموظفين الدوليون	مجموع	الموظفون الوطنيون	القيسون الرتبة	الموظفون
١	١	-	-	١	٣	٢	-	٨	-	٢	١٠	-	-	-
١	١	-	-	١	٣	٢	-	٨	-	٢	١٠	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(أ) وظيفة الأمين العام المساعد هي بموجب عقد قيمته دولار واحد في السنة.

٨٧ - في عام ٢٠١٣، لن يكون هناك تغيير في الملاك الوظيفي المعتمد لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع جرائم الإبادة الجماعية.

دال - المبعوث الشخصي للأمين العام إلى الصحراء الغربية

(٦٧٦ ٠٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٨٨ - في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، عيّن الأمين العام كريستوفر روس مبعوثاً شخصياً له إلى الصحراء الغربية (انظر S/2009/19)، وأوضح لمجلس الأمن أن المبعوث سيعمل مع الطرفين والدول المجاورة استناداً إلى القرار ١٨١٣ (٢٠٠٨) الذي اتخذته المجلس والقرارات السابقة، وذلك من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول لدى الطرفين يؤدي إلى تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره.

٨٩ - ودعا مجلس الأمن في قراره ٢٠٤٤ (٢٠١٢) الطرفين إلى مواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر كثافة وموضوعية. وكذلك أهاب بالطرفين أن يواصلوا المفاوضات، برعاية الأمين العام، دون شروط مسبقة وبحسن نية، مع أخذ الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦ والتطورات اللاحقة لها في الاعتبار، وذلك بهدف التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره.

التعاون مع الهيئات الأخرى

٩٠ - يرفع المبعوث الشخصي تقارير عن استنتاجاته وتوصياته إلى الأمين العام عن طريق وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وتقدم إدارتا الشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام، سواء على مستوى المقر وعن طريق بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، دعماً إلى المبعوث الشخصي يشمل تزويده بصورة دورية بمستجدات التطورات السياسية في المنطقة ومستجدات الحالة الميدانية، بالإضافة إلى التحليل السياسي والمشورة السياسية. وتُطلع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية المبعوث الشخصي على تقارير وسائل الإعلام والبرقيات المشفرة التي تتناول آخر التطورات في إقليم الصحراء الغربية وفي مخيمات تندوف. وتيسر البعثة أيضاً زيارات المبعوث الشخصي إلى المنطقة على أساس عدم استرداد التكاليف. ويقدم المبعوث الشخصي مساهمات تتعلق بالمفاوضات السياسية لتقرير الأمين العام عن الصحراء الغربية برئاسة إدارة عمليات حفظ السلام.

٩١ - وتشارك دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام في دعم جهود المبعوث الشخصي، حيث أوفدت بعثة لتقصي الحقائق إلى جانبي الجدار الرملي في تموز/يوليه ٢٠١١. وكذلك ساعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنظيم اجتماع مواضيعي في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ عن الموارد الطبيعية في الصحراء الغربية. وكذلك دعي ممثلون عن دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام وبرنامج البيئة إلى جلسات وساطة ليقدموا فيها الاستنتاجات الأولية التي توصل إليها الاجتماع المواضيعي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) وبعثة تقصي الحقائق (دائرة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام)، وذلك لإثراء المناقشة الجارية بين الطرفين بشأن الموضوعين المتفق عليهما وهما الموارد الطبيعية وإزالة الألغام. وسيتم توسيع نطاق التعاون مع وكالات أخرى للأمم المتحدة عندما يبدأ الطرفان مناقشة مواضيع أخرى يتفق عليها مثل الصحة والتعليم والحكم. ويعمل فريق الوساطة عن كثب أيضاً مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، على تعزيز تدابير بناء الثقة، مثل تنظيم حلقات دراسية عن الثقافة الصحراوية والزيارات العائلية. ولذلك تتزايد الحاجة إلى التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، لجمع الخبرات المتاحة وتجهيزها من أجل إثراء عملية الوساطة.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٩٢ - تنفيذاً لقرار مجلس الأمن ١٩٧٩ (٢٠١١)، أجرى المبعوث الشخصي مشاورات مستفيضة في المنطقة وفي المقر مع ممثلي الطرفين، المغرب والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، وكذلك مع ممثلي البلدين المجاورين، الجزائر وموريتانيا، ومع ممثلي البلدان الأخرى المهتمة بالأمر، ولا سيما أعضاء مجموعة أصدقاء

الصحراء الغربية. وإضافة إلى ذلك، عُقدت اجتماعات غير رسمية للتفاوض في مالطا في آذار/مارس ٢٠١١، وفي ولاية نيويورك (في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١١)، وفي آذار/و مارس ٢٠١٢)، لإجراء مناقشة متعمقة حول المقترحات التي قدمها كل من الطرفين بشأن التوصل إلى تسوية ولبحث التدابير الممكنة للمصالحة وتجنب الأعمال الاستفزازية.

٩٣ - وإضافة إلى التفاوض بشأن المقترحين، واصل المبعوث الشخصي مساعدة الطرفين على تخطي الجمود الحالي عن طريق "تفكيك" المقترحات واكتشاف نُهج مبتكرة للتفاوض على أساس مواضيع يمكن مناقشتها بمعزل عن المسألة الأساسية المتمثلة في الوضع النهائي للإقليم. والهدف من هذه العملية هو المساعدة في بناء الثقة بين الطرفين، وتعزيز التعاون. وقد حدد الطرفان حتى الآن موضوعين هما الموارد الطبيعية وإزالة الألغام، وطلبا مساعدة الأمم المتحدة في وضع إطار عام لمناقشتهما. وفي تموز/يوليه ٢٠١١ قامت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام ببعثة لتقصي الحقائق في الصحراء الغربية، وقدمت تقريراً عن النتائج التي توصلت إليها في اجتماع التفاوض الذي عقد في تموز/يوليه ٢٠١١. وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، شارك المبعوث الشخصي في رئاسة اجتماع عقده الطرفان على مستوى الخبراء بشأن الموارد الطبيعية في الصحراء الغربية.

٩٤ - وفي الفترة من ٣ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، زار المبعوث الشخصي عواصم الدول الأعضاء في مجموعة أصدقاء الصحراء الغربية، وعقد عدة اجتماعات ثنائية مع الطرفين والدولتين المحاورتين. وزار مدريد وباريس وموسكو، بعد أن تشاور في وقت سابق مع كبار المسؤولين في واشنطن العاصمة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وكذلك زار لندن في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لاستكمال الزيارات إلى العواصم. وكانت الاجتماعات مفيدة، إذ أنها أظهرت الدعم القوي للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، والالتزام المتواصل بإطار المفاوضات المباشرة المنصوص عليه في قرارات مجلس الأمن المتعاقبة، والاهتمام المتجدد بتجاوز الوضع الراهن من أجل التوصل إلى حل. وحصل المبعوث الشخصي، خلال لقاءاته، على دعم من مجموعة الأصدقاء لفكرتين كان قد أطلع المجلس عليهما في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وهما: إجراء مشاورات وحوارات ضمن شريحة عريضة تمثل أهالي الصحراء الغربية، وإجراء مشاورات مع مجموعة من الشخصيات المغاربية المرموقة بشأن الصحراء الغربية. ولم يبدأ بعد تنفيذ هاتين المبادرتين بسبب وجود تحفظات لدى كلا الطرفين. ويعتزم المبعوث الشخصي مواصلة مناقشة هذه المسألة مع الطرفين في الوقت المناسب.

٩٥ - وفي ٢٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اجتمعت وفود من الطرفين والدولتين المجاورتين مع ممثلين عن مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وذلك بحضور المبعوث الشخصي والممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وأسفرت المناقشات عن الاتفاق على اتخاذ تدابير فعلية لمواصلة تعزيز الروابط بين الأسر الصحراوية الموجودة في مخيمات اللاجئين في تندوف بالجزائر وفي إقليم الصحراء الغربية. واتفق المشاركون خلال الاجتماع، الذي ترأسته المفوضية، على تحديد سبل لزيادة عدد الأسر الصحراوية المستفيدة من تدابير بناء الثقة، وذلك باعتماد خطة عمل مستكملة.

٩٦ - وأثناء النصف الثاني من عام ٢٠١٢، سيزور المبعوث إقليم الصحراء الغربية، ويجري مشاورات في المناطق، وينظم اجتماعات تفاوض إضافية لمساعدة الطرفين على تحديد المجالات التي يتوفر فيها قدر كاف من الإرادة السياسية لإحراز تقدم في عملية التفاوض، وذلك لتمكينهما من دخول مرحلة مفاوضات أكثر كثافة وأهمية بشأن المسألة الأساسية للوضع النهائي، على النحو الذي دعا إليه مجلس الأمن واتفق عليه الطرفان.

افتراضات التخطيط في عام ٢٠١٣

٩٧ - خلال عام ٢٠١٣، يعتزم المبعوث الشخصي تسريع وتيرة المشاورات مع حكومة المغرب وقيادة جبهة البوليساريو من أجل التوصل إلى حل سياسي لمسألة الصحراء الغربية. وسيستمر المبعوث أيضاً في إجراء مشاورات مع الدولتين المجاورتين، الجزائر وموريتانيا، وفي التنسيق مع كئب مع الدول الأعضاء المهمة سواء في نيويورك أو في عواصمها.

٩٨ - وفي عام ٢٠١٣، وبالإضافة إلى المفاوضات المتعلقة بالمقترحين، سيواصل المبعوث الشخصي الجهود التي يبذلها لتنفيذ عملية موازية تساعد الطرفين على تخطي الجمود الحالي عن طريق "تفكيك" المقترحات واكتشاف نهج مبتكرة للتفاوض، وكذلك بإيجاد مواضيع يمكن مناقشتها بغض النظر عن الوضع النهائي للإقليم، ليساعد ذلك على بناء الثقة بين الطرفين وعلى تشجيع التعاون في ما يتعلق بحكم الإقليم. واتفق الطرفان على المشاركة في هذه العملية لتهيئة دينامية جديدة للمفاوضات على أساس اجتماعات منتظمة.

٩٩ - وعلى الرغم من تعذر عقد اجتماعات أكثر تواتراً في الجزء الأخير من عام ٢٠١١ والنصف الأول من عام ٢٠١٢ كما كان مقرراً في الأصل، بسبب إجراء الانتخابات التشريعية في المغرب (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) والجزائر (أيار/مايو ٢٠١٢) وانعقاد مؤتمر جبهة البوليساريو (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)، فمن المتوقع أن يزداد تواتر الاجتماعات بشكل ملحوظ خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٢ وفي عام ٢٠١٣.

(٦ اجتماعات خلال عام ٢٠١٣)، بالإضافة إلى زيادة الزيارات التي تجرى إلى المنطقة. وسيناقش المبعوث الشخصي أيضاً مع الطرفين تنفيذ النهج المبتكرة التي طرحها الأمين العام في تقريره (S/2011/249).

١٠٠ - وسيكون عمل المبعوث الشخصي قد اكتمل عندما يتوصل الطرفان إلى تسوية سياسية يقبلها الطرفان وتتيح لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره.

١٠١ - ويرد أدناه عرض لهدف المبعوث الشخصي والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز المتعلقة بعمله.

الهدف: تحقيق تسوية شاملة لمسألة الصحراء الغربية

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
إحراز تقدم نحو إيجاد تسوية شاملة لمسألة الصحراء الغربية	١' زيادة التقارب بين الطرفين بشأن المسائل الأساسية والفنية
	مقاييس الأداء
	١' (أ) زيادة عدد جلسات التفاوض التي تُعقد بين الطرفين من أجل التوصل إلى اتفاق
	عام ٢٠١١: ٣
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٤
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٦
	١' (ب) زيادة عدد المشاورات بين المبعوث الشخصي والطرفين والدول المجاورة في المنطقة
	عام ٢٠١١: ١
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ١
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢
	١' (ج) التنفيذ الفعال لنُهج مبتكرة وإجراء مناقشات بشأن المواضيع الثانوية التي يمكن مناقشتها، على النحو المحدد في تقرير الأمين العام (S/2011/249)
	عام ٢٠١١: ٢

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٢
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣ : ٣
	٢' تعزيز مشاركة المجتمع الدولي
	مقاييس الأداء
	عدد المشاورات مع مجموعة الأصدقاء والإحاطات المقدمة إليها
	عام ٢٠١١ : ٦
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٨
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣ : ١٠
	٣' تعزيز تنفيذ تدابير بناء الثقة
	مقاييس الأداء
	عقد اجتماعات استعراضية لخطة العمل المتعلقة بتدابير بناء الثقة
	عام ٢٠١١ : ١
	العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٢
	العدد المستهدف لعام ٢٠١٣ : ٢

النواتج

- مواصلة الحوار الرفيع المستوى بين الطرفين والدول المجاورة
- عقد مفاوضات غير رسمية بين الطرفين (٦)
- إجراء مشاورات سياسية مع الطرفين والدول المجاورة في المنطقة (١)
- إجراء مشاورات سياسية مع الطرفين والدول المجاورة في المقر (١٢)
- تقديم تقارير وإحاطات إلى مجلس الأمن (٢)
- تقديم إحاطات إلى مجموعة الأصدقاء والمجتمع الدولي وإجراء مشاورات معهما (٨)

- إجراء جولة في عواصم أعضاء مجموعة الأصدقاء (زيارة أُجريت في أوروبا و ٤ في الولايات المتحدة)
- عقد اجتماعات مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل استعراض ودعم تدابير بناء الثقة (٢)
- استئناف الزيارات الأسرية والزيارات الأسرية الموسعة جواً التي تنظمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

العوامل الخارجية

١٠٢ - من المتوقع أن يتحقق الهدف في إطار دور المساعي الحميدة الذي يضطلع به الأمين العام، والمنفذ بشكل رئيسي عن طريق مبعوثه الشخصي، شريطة أن يكون الطرفان عازمين على التوصل إلى حل سياسي وملتزمين بذلك وأن تقدم الدول المجاورة والمجتمع الدولي الدعم لجهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي.

الجدول ٨

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفروق ٢٠١٣-٢٠١٢	الاحتياجات لعام ٢٠١٣		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢		النفقات الفرق، الوفورات (العجز) في الإنفاق		وجه الإنفاق
	غير المتكررة	الصافي	المجموع	(٢) = (١) - (٣)	المقدرة	الاعتمادات	
(١) - (٤) = (٧)	(٦)	(٣) - (٤) = (٥)	(٤)	(٢)	(٢)	(١)	
٧٨,٨	-	٤٠١,٦	٣٣٨,٠	(٦٣,٦)	٣٢٢,٨	٢٥٩,٢	الموظفون المدنيون
(١٠٢,١)	-	٢١٢,٥	٣٣٨,٦	١٢٦,١	٣١٤,٦	٤٤٠,٧	التكاليف التشغيلية
(٢٣,٣)		٦١٤,١	٦٧٦,٦	٦٢,٥	٦٣٧,٤	٦٩٩,٩	المجموع

١٠٣ - تقدّر احتياجات عام ٢٠١٣ من الموارد للمبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية بمبلغ ٦٠٠ ٦٧٦ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، وتغطي تكاليف استمرار وظيفة المبعوث الشخصي برتبة وكيل أمين عام لفترة ١٢ شهراً بعقد على أساس وقت العمل الفعلي، ووظيفة موظف للشؤون السياسية (برتبة ف-٣) لدعم الجهود التي يبذلها المبعوث الشخصي (٣٣٨ ٠٠٠ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٣٣٨ ٦٠٠ دولار) التي تشمل السفر في مهام رسمية (١٢٨ ٦٠٠ دولار)، والخدمات

الاستشارية (٦٠٠ ٨٤ دولار)، والمرافق والهيكل الأساسية (٦٠٠ ١٤ دولار)، والاتصالات (٣١٠٠ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (٢٣٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١٠٥ ٤٠٠ دولار).

١٠٤ - ويُعزى الفرق القائم بين الاحتياجات لعام ٢٠١٣ والاعتماد الذي خصص لعام ٢٠١٢، أساساً، إلى عدم استمرار الاحتياجات التي رُصدت مرة واحدة لإجراء ما يلزم من تغييرات لمكان عمل وأثاث الموظف الجديد للشؤون السياسية، وتقليص عدد الاستشاريين من ثلاثة إلى اثنين، وما نتج عن ذلك من انخفاض في الاحتياجات تحت بند السفر في مهام رسمية.

١٠٥ - ويُعزى الرصيد الحر البالغ ٦٢ ٥٠٠ دولار في عام ٢٠١٢، أساساً، إلى تقليص عدد الاستشاريين (اثان عوضاً عن ثلاثة)، والحد من عدد الزيارات نتيجةً للطريق المسدود الذي وصلت إليه المفاوضات في النصف الأول من عام ٢٠١٢، يقابله جزئياً تكاليف المرتبات الفعلية التي فاقت ما هو مدرج في الميزانية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٠٦ - لم تتوفر أي موارد خارجة عن الميزانية لعام ٢٠١٢ ولا يُتوقع توفر أي منها لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٣.

الجدول ٩

الاحتياجات من الموظفين

الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١٢	الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٣	الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				الموظفون الوطنيون			
أع	أع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	الأمنية	الخدمات العامة	الموظفين الفنيون	الوظائف الوطنية	الوظائف الدولية	الوظائف المحلية	الوظائف المتحدة	المتطوعون			
١	-	-	-	-	-	١	-	٢	-	-	٢	-	-	-	-	-			
١	-	-	-	-	-	١	-	٢	-	-	٢	-	-	-	-	-			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			

١٠٧ - سيبقى مجموع الاحتياجات من الموظفين للمبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية لعام ٢٠١٣ دون تغيير.

هاء - المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (٧٠٠ ٧٤٢ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٠٨ - في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه قرر تعيين تيري - رود لارسن مبعوثاً خاصاً له معنياً بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لتمكينه من تقديم تقرير إلى المجلس كل ستة أشهر عن تنفيذ القرار وفقاً لطلب المجلس الوارد في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/36). وتنفيذاً لهذه الولاية، يُجري المبعوث الخاص مشاورات مع حكومة لبنان والدول الأعضاء المهتمة الأخرى لمساعدة الأمين العام على إعداد تقارير نصف سنوية إلى المجلس بشأن تنفيذ القرار.

١٠٩ - وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦، واستجابة للتقرير النصف سنوي الثالث للأمين العام (S/2006/248)، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، الذي كرر فيه دعوته للتنفيذ التام لأحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وشجع بشدة حكومة الجمهورية العربية السورية على الاستجابة بشكل إيجابي للطلب الذي قدمته حكومة لبنان، تمثيلاً مع الاتفاقات التي تم التوصل إليها في الحوار الوطني اللبناني، بترسيم حدودهما المشتركة، وخاصة في المناطق التي تعتبر فيها الحدود غير مؤكدة أو محل نزاع، وإقامة علاقات دبلوماسية كاملة وتمثيل دبلوماسي كامل، مشيراً إلى أن هذه التدابير ستشكل خطوة هامة نحو تأكيد سيادة لبنان وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي وتحسين العلاقات بين البلدين، مما يساهم مساهمة إيجابية في تحقيق الاستقرار في المنطقة، وحث الطرفين على بذل الجهود للمضي قدماً في الحوار الثنائي سعياً لبلوغ تلك الغاية.

١١٠ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) الذي أكد فيه أهمية بسط سيطرة حكومة لبنان على جميع الأراضي اللبنانية وفق أحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) والقرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، والأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاق الطائف. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يضع، من خلال الاتصال بالجهات الفاعلة الرئيسية الدولية والأطراف المعنية، مقترحات لتنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاق الطائف وقراري المجلس ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، في ما يتعلق بجملة أمور منها نزع السلاح، وترسيم الحدود الدولية للبنان، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم بانتظام إلى المجلس تقارير عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

١١١ - وعملية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) طويلة وشاقة. وقد نُفذ الكثير من أحكام القرار منذ اتخاذه في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. فقد سحبت الجمهورية العربية السورية قواتها وأعتدتها العسكرية من لبنان في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، على أساس تفاهم تم التوصل إليه بين الأمم المتحدة والجمهورية العربية السورية في آذار/مارس ٢٠٠٥. وأُجريت انتخابات رئاسية حرة ونزيهة في عام ٢٠٠٨. وأُجريت انتخابات برلمانية حرة ونزيهة في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩. وأنشأ لبنان والجمهورية العربية السورية علاقات دبلوماسية كاملة في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

١١٢ - ورغم هذه الخطوات الرئيسية الرامية إلى التنفيذ الكامل للقرار، لم تنفَّذ بعد الفقرات الداعية إلى حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها. وفي الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، باشر الزعماء اللبنانيون في إجراء حوار وطني هدفه الرئيسي وضع استراتيجية دفاعية وطنية تعالج مسألة الأسلحة الموجودة خارج نطاق سيطرة الدولة. واستؤنف الحوار الوطني في حزيران/يونيه ٢٠١٢، بعد أن كانت مداولات هذا المنتدى متوقفة منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، لا سيما نتيجة لوجود معارضة بين الأطراف المشاركة بشأن طريقة التعامل مع هذه المسألة.

١١٣ - وشجع مجلس الأمن بشدة، في قراره ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، حكومة الجمهورية العربية السورية على الاستجابة بشكل إيجابي للطلب الذي قدمته حكومة لبنان لترسيم حدودهما المشتركة. فترسيم وتعيين حدود لبنان عنصر أساسي لضمان السلامة الإقليمية للبلد، على النحو الذي دعا إليه القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). ولم تجر خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي مناقشات أو اتصالات بين لبنان والجمهورية العربية السورية بشأن ترسيم الحدود المشتركة بينهما. ورغم الاعتراف بالطابع الثنائي لمسألة ترسيم الحدود، فإن إحراز تقدم في هذا الشأن يظل التزاماً مفروضاً على البلدين بموجب القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، وينبثق عن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

التعاون مع الكيانات الأخرى

١١٤ - يقوم المبعوث الخاص بالتنسيق والعمل على نحو وثيق مع مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان الذي يحيط المبعوث الخاص علماً على أساس منتظم بالتطورات السياسية في لبنان، وينفذ معه بعثات سياسية ميدانية مخصّصة. وعلاوة على ذلك، يقدم كل من المنسق الخاص واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط الدعم اللوجستي اللازم للزيارات التي يقوم بها المبعوث الخاص إلى الشرق الأوسط.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١١٥ - لم يُحرز أي تقدم آخر نحو تنفيذ الأحكام المتبقية من القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، خاصة في سياق عدم الاستقرار في المنطقة. ويمكن أن يؤدي الركود في عملية التنفيذ إلى تقويض الأحكام التي نُفذت بالفعل. وسيواصل الأمين العام بذل كل جهد ممكن لتشجيع إحراز المزيد من التقدم بما يخدم السلام والأمن الإقليميين على أفضل وجه.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

١١٦ - الأحكام المتبقية من القرار التي يتعين تنفيذها هي أكثرها صعوبة وحساسية. وفي عام ٢٠١٣، وعلى خلفية الاضطرابات التي تشهدها المنطقة، يعترف الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تشجيع الأطراف المعنية على إحراز مزيد من التقدم نحو التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، بما يخدم استقرار المنطقة على أفضل وجه.

١١٧ - ويرد أدناه عرض لهدف مكتب المبعوث الخاص والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز المتعلقة بعمله.

الهدف: التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولجميع مقررات المجلس اللاحقة ذات الصلة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تيسير الاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي تحت سلطة حكومة لبنان وحدها دون منازع في جميع أنحاء إقليمه	(أ) '١' عدم حدوث انتهاكات في الأرض والبحر مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية عام ٢٠١١: ٣٠ العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٣١ العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٢ إلى ٣٦
(ب) تيسير زيادة بسط سلطة حكومة لبنان على جميع أنحاء الإقليم اللبناني، ولا سيما على امتداد حدوده	(ب) '٢' تيسير زيادة بسط سلطة حكومة لبنان على جميع أنحاء الإقليم اللبناني، ولا سيما على امتداد حدوده

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

مقاييس الأداء

عدد التدخلات مع الأطراف المعنية

عام ٢٠١١ : ٣٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٣١

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣ : ٣٢ إلى ٣٦

٣' انسحاب جميع القوات الأجنبية من لبنان

)

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١ : لم تكتمل

التقديرات لعام ٢٠١٢ : غير مكتملة

الهدف لعام ٢٠١٣ : اكتملت

(ب) تيسير حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير (ب) ١' زيادة اكتساب حكومة لبنان حق التفرد في

استخدام القوة في جميع أنحاء إقليمها

اللبنانية ونزع سلاحها

مقاييس الأداء

عدد التدخلات مع الأطراف المعنية

عام ٢٠١١ : ٣٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٣١

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣ : ٣٢ إلى ٣٦

٢' تقديم المبعوث الخاص الدعم لكفالة منع أي

أفراد أو جماعات غير القوات المسلحة الرسمية من

حمل الأسلحة، مع أخذ جلسات الحوار الوطني التي

تعقد بانتظام في الحسبان

مقاييس الأداء

عدد التدخلات مع الأطراف المعنية

عام ٢٠١١ : ٣٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢ : ٣١

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٢ إلى ٣٦

٣' تقديم المبعوث الخاص الدعم لعملية حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية العاملة في لبنان ونزع سلاحها، مع مراعاة عقد جلسات الحوار الوطني، والالتزام في الوقت نفسه بالمقررات السابقة المتبنية عن الحوار، المتعلقة بالسلاح الفلسطيني داخل المخيمات وخارجها

مقاييس الأداء

عدد التدخلات مع الأطراف المعنية

عام ٢٠١١: ٣٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٣١

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٢ إلى ٣٦

(ج) تيسير استجابة معززة من جميع الدول (ج) قيام المبعوث الخاص بالتشجيع على زيادة الجهود الأعضاء للأحكام المتبقية من قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦) الرامية إلى تنفيذ الأحكام المتبقية من قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، مع مراعاة التقدم الكبير المحرز في هذا الصدد

مقاييس الأداء

عدد التدخلات مع الأطراف المعنية

عام ٢٠١١: ٣٠

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٣١

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٢ إلى ٣٦

النواتج

- عقد اجتماعات منتظمة بين المبعوث الخاص وممثلي حكومة لبنان والحكومات المهتمة الأخرى لتشجيع تنفيذ القرار
- عقد اجتماعات مع حكومة لبنان دعماً للحوار الوطني اللبناني المتصل بحل الميليشيات اللبنانية ونزع سلاحها

- عقد اجتماعات مع منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية وبذل مساع حميدة بين المنظمة وحكومة لبنان لتيسير الحوار بين المنظمة والسلطة الفلسطينية وحكومة لبنان بشأن حل الميليشيات الفلسطينية ونزع سلاحها
- بذل مساع حميدة وإجراء مشاورات مع جميع الحكومات الأجنبية التي قد يكون لها نفوذ على الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية في لبنان من أجل المساعدة على التوصل، بالوسائل السلمية، إلى تنفيذ متطلبات قرارات مجلس الأمن ذات الصلة
- تقديم الأمين العام تقارير إلى مجلس الأمن (٢)

العوامل الخارجية

١١٨ - يمكن أن يتحقق الهدف المتوخى والإنجازات المتوقعة على افتراض (أ) وجود استقرار سياسي وأمني في لبنان؛ (ب) وعدم استئناف الأعمال العدائية في المنطقة وفي البلد؛ (ج) وتوافر الإرادة السياسية الحسنة لدى الأطراف المعنية؛ (د) وانعكاس أثر الإرادة السياسية الحسنة للدول الأعضاء على الأطراف المعنية على نحو إيجابي؛ (هـ) وعدم وجود أي توترات بين لبنان والدول الأخرى في المنطقة.

الجدول ١٠

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفرق ٢٠١٣-٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢					
	الاحتياجات لعام ٢٠١٣	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	النفقات المقدرة	الاعتمادات	فئة الإنفاق
	(٦)	(٣)-(٤)=(٥)	(٤)	(٣)-(١)=(٢)	(٢)	(١)
الفرق	غير المتكررة	الصافي				
(٧)-(٤)=(١)						
١٠,٨	٢٧١,٨	٢٧٩,٦	٧,٨	٢٦١,٠	٢٦٨,٨	تكاليف الموظفين المدنيين
-	٤٦١,٩	٤٦٣,١	١,٢	٤٦١,٩	٤٦٣,١	التكاليف التشغيلية
١٠,٨	٧٣٣,٧	٧٤٢,٧	٩,٠	٧٢٢,٩	٧٣١,٩	المجموع

١١٩ - يبلغ صافي الاحتياجات التقديرية من الموارد لعام ٢٠١٣ للمبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ما قدره ٧٤٢ ٧٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وتغطي تكاليف استمرار وظيفة المبعوث الخاص برتبة وكيل أمين عام، بعقد مقابل دولار واحد في السنة، وموظفين (أحدهما برتبة

١٢٢ - لم تُنَح أي موارد خارجة عن الميزانية في عام ٢٠١٢، ولا يُتَوَقَّع أن يُتَاح منها شيء في عام ٢٠١٣ لهذه البعثة السياسية الخاصة.

واو - ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية

(٨٠٠ ٣٣٩ ٢ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٢٤ - في أعقاب الإجراء المتعلق بعدم تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، واصلت الأمم المتحدة دعم مباحثات جنيف الدولية بشأن الأمن والاستقرار وعودة النازحين واللاجئين؛ وقد بدأت تلك المباحثات في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في جنيف وفقا لاتفاق النقاط الست المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وتدابير التنفيذ المؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، بوساطة من الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي في أعقاب الأعمال العدائية التي وقعت في آب/أغسطس ٢٠٠٨ (انظر S/2009/254، الفقرة ٥). وفي القرار ١٨٦٦ (٢٠٠٩)، رحّب مجلس الأمن ببدء المباحثات، وطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق مثله الخاص، تقديم الدعم الكامل لهذه العملية. ويشارك كل من الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة في رئاسة المباحثات؛ وقد عُقد منها حتى الآن ٢٠ جولة، كان آخرها في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

١٢٥ - وعلى خلفية "المقترحات المتعلقة بإنشاء آليات مشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها"، التي أُنقِص عليها في جنيف يوم ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩، وجّه الأمين العام، في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، رسالة إلى رئيس مجلس الأمن أطلع فيها أعضاء المجلس على آخر المستجدات بشأن التقدم المحرز في مباحثات جنيف الدولية وعقد اجتماع للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (انظر S/2009/254، الفقرتان ٥ و ٦). وأشار الأمين العام أيضا إلى أن الأمم المتحدة ستواصل، بعد إجراء مشاورات مع الأطراف المعنية، دعم مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة من خلال عدد محدود من الموظفين المكلفين بمهمة تيسير مشاركة الأمم المتحدة في المباحثات الدولية في جنيف وفي الآلية المشتركة، والاتصال بالجهات الفاعلة ذات الصلة والتنسيق معها. وذكر أن هؤلاء الموظفين سيعملون انطلاقا من جنيف، وسيقضون في الميدان الوقت اللازم لأداء هذه المهام. ووجّه الأمين العام رسالة في هذا الشأن إلى وزير خارجية جورجيا في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وردّ وزير خارجية جورجيا على رسالة الأمين العام في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد جرت الاتصالات والمراسلات بشأن هذه المسألة دون المساس بمواقف الأطراف المشاركة في المباحثات الجارية في جنيف.

١٢٦ - وفي رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، مؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أشار الأمين العام إلى أن الأمم المتحدة، نظرا للدور المهم لمباحثات جنيف الدولية

وللآلية المشتركة في تحقيق استقرار الوضع وبناء الثقة، وفي ضوء التأييد الواسع، بما في ذلك تأييد الأطراف المعنية الرئيسية، لأن تشارك مشاركة الأمم المتحدة في هذه العملية مشاركة متواصلة وفعالة في فترة ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ستواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم لمباحثات جنيف ولعمل الآلية المشتركة. وأبلغ الأمين العام رئيس مجلس الأمن في رسالة وجهها إليه في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠ (S/2010/103) أنه يعتزم، بعد إجراء المشاورات اللازمة، تعيين أنتي تورونين، وهي من فنلندا، ممثلاً للأمم المتحدة لتولي مسؤولية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لمباحثات جنيف الدولية وللآلية المشتركة. وفي رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠١١ (S/2011/279)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام أن أعضاء المجلس أحاطوا علماً بما يعتزم القيام به، وبالمعلومات التي تضمنتها رسالته المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠.

١٢٧ - ويتولى ممثل الأمم المتحدة وفريقه مسؤولية التحضير للجلسات لمباحثات جنيف الدولية، بالتشاور مع الرؤساء المشاركين. وهم مسؤولون أيضاً عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة وعقدتها وتسييرها. وفيما يتعلق بهذه الآلية، يحافظ الفريق على خط اتصال مباشر لتيسير الاتصال وتبادل المعلومات في الوقت المناسب فيما بين الأطراف بشأن أي من المسائل التي هي موضع اهتمام مشترك.

١٢٨ - وسيواصل ممثل الأمم المتحدة وفريقه الاحتفاظ بمكتب في جنيف في مقر مكتب الأمم المتحدة هناك على أساس استرداد التكاليف. وسيسافر أعضاء الفريق بانتظام إلى الميدان للتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية في التحضير للمباحثات الجارية في إطار الآلية المشتركة ومتابعتها. وسيظل الفريق يشارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين موقع عمل واحد، مستفيداً من الدعم اللوجستي الذي يقدمانه له.

التوقعات المستقبلية

١٢٩ - يُتوقع أن يستمر دور ممثل الأمم المتحدة طيلة مدة مشاركة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفي الآلية المشتركة؛ إذ لا تزال الأطراف المعنية الرئيسية تؤيد مباحثات جنيف، واجتماعات الآلية المشتركة، ومشاركة الأمم المتحدة المتواصلة. وسيعاد النظر في دور الأمم المتحدة حسبما يطرأ في المستقبل من تطورات في مباحثات جنيف و/أو اجتماعات الآلية المشتركة ووجهات نظر الأطراف المعنية الرئيسية.

التعاون مع الهيئات الأخرى

١٣٠ - سيتولى ممثل الأمم المتحدة وموظفوه التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، كمكتب منسق الأمم المتحدة المقيم ومفوضية شؤون اللاجئين والبرنامج الإنمائي والجهات الفاعلة الأخرى، لا سيما فيما يتعلق بتنسيق دور الأمم المتحدة والإسهام في مباحثات جنيف والآلية المشتركة.

معلومات بشأن الأداء

١٣١ - شارك ممثل الأمم المتحدة، في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في رئاسة الجولة العشرين لمباحثات جنيف الدولية. وبالرغم من الطابع المعقد للمسائل المطروحة للنقاش، لا يزال جميع المشاركين متمسكين بمباحثات جنيف، وقد أعادوا تأكيد التزامهم بالمشاركة فيها. وإتاحة إجراء المزيد من المناقشات المستنيرة، عُقدت "دورات إعلامية" خاصةً بالاقتراح مع دورات جنيف الرسمية، وفي مناسبة واحدة تم ذلك في سياق آلية غالي المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها. وساعدت الدورتان الإعلاميتان اللتان يسرهما الأمم المتحدة على إثراء الاجتماعات الرسمية التي تُعقد في إطار مباحثات جنيف الدولية. ويُتوخى عقد جولتين إضافيتين لمباحثات جنيف في عام ٢٠١٢. وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، دعا ممثل الأمم المتحدة إلى عقد الاجتماع الخامس والثلاثين للآلية المشتركة، وكان ذلك ثالث اجتماع يُعقد في عام ٢٠١٢. ولم يلتئم اجتماع الآلية المشتركة السادس والثلاثون كما كان مقررا في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بسبب خلافات برزت بين المشاركين بشأن طرائق عمل الآلية. وسيواصل ممثل الأمم المتحدة بذل مساعديه لدى جميع الأطراف المعنية لإيجاد طريقة عمل تمكن من استئناف اجتماعات الآلية المشتركة في أقرب وقت ممكن.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

١٣٢ - ومن المتوقع أن تستمر مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها في الانعقاد بانتظام، مما يتطلب دعم الأمم المتحدة الفني والتقني. ولا تزالان تشكلان كلتيهما المنبرين الأساسيين لتناول القضايا التي تهم جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ومن المرجح أن تظل الحالة على أرض الواقع تتطلب المشاركة والدعم الدوليين لمنع حدوث عدم الاستقرار وتيسير الاتصال وتبادل المعلومات المنتظم بين الأطراف.

١٣٣ - يُتوقع أن يستمر عقد جولات مباحثات جنيف في عام ٢٠١٣ بالوتيرة نفسها تقريبا: أي بمعدل اجتماع واحد كل شهرين ونصف أو ثلاثة أشهر. وفي إطار التحضير لهذه الاجتماعات، ومنتظر من ممثل الأمم المتحدة أن يشارك في الزيارات التحضيرية التي يقوم بها

من يشاركون في رئاسة مباحثات جنيف (الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والأمم المتحدة). ومن المتوقع أيضاً أن تحافظ الآلية المشتركة على نفس الوتيرة المقررة للاجتماعات - أي بمعدل اجتماع واحد كل أربعة أسابيع - مع إمكانية دعوة ممثل الأمم المتحدة إلى عقد اجتماعات طارئة بعد إشعار الأطراف بمهلة قصيرة.

١٣٤ - وسيطلب الاضطلاع بهذه الأنشطة على نحو فعال توفير موظفين دوليين لدعم ممثل الأمم المتحدة، والتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية، وإدارة الأنشطة اليومية المتصلة بالآلية المشتركة. وسيكون مقر العمل الرسمي لهؤلاء الموظفين في جنيف، وسيسافرون بانتظام إلى الميدان للتحضير لاجتماعات الآلية المشتركة وعقدها، والتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية.

١٣٥ - وسيتولى ممثل الأمم المتحدة وفريقه التنسيق مع سائر الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة، كالبرنامج الإنمائي ومفوضية شؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لكفالة اتباع نهج متكامل للأمم المتحدة إزاء المسائل الإنسانية التي تتناولها مباحثات جنيف والآلية المشتركة. وسيظل ممثل الأمم المتحدة وموظفوه أيضاً على اتصال وثيق ببعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي ومسؤولي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

١٣٦ - ويرد أدناه عرض لهدف المكتب والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز المتعلقة به.

الهدف: تعزيز التفاهم المتبادل والحوار بين الأطراف المعنية الرئيسية في مباحثات جنيف الدولية وفي الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) المشاركة المستمرة للمشاركين في مباحثات جنيف في الفريقين العاملين الأول والثاني	(أ) إحراز تقدم بشأن المسائل الأساسية المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل الأول (المعني بمسائل الأمن والاستقرار) والفريق العامل الثاني (المعني بالمسائل الإنسانية) في إطار مباحثات جنيف الدولية
مقاييس الأداء	(عدد جلسات مباحثات جنيف)
العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٥ جلسات	
العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٥ جلسات	

النواتج

- مشاورات يجريها ممثل الأمم المتحدة مع المشاركين في مباحثات جنيف (١٠)
- زيارات مشتركة يجريها من يشاركون في رئاسة مباحثات جنيف في إطار التحضير لجلسات مباحثات جنيف (٥)
- قيام الرؤساء المشاركين بإعداد ورقات مواضيعية غير رسمية (٢)
- التحضير لعقد جلسات إعلامية للمشاركين في مباحثات جنيف بشأن مسائل محددة مدرجة في جدول الأعمال (٤)
- إعداد البيان الصحفي الذي يصدره الرؤساء المشاركون بعد كل جولة من مباحثات جنيف (٥)
- عقد مؤتمر صحفي بعد كل جولة من مباحثات جنيف (٥)
- إعداد تقارير عن المشاورات التي يجريها الرؤساء المشاركون والتقدم الذي تحرزه مباحثات جنيف (٥)
- تقارير موضوعية دورية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(ب) '١' عدد الاجتماعات التي تُعقد في إطار الآلية المشتركة	(ب) تحسن التعاون بين المشاركين في الآلية المشتركة لمنع وقوع حوادث في الميدان ومواجهتها في حال حدوثها
مقاييس الأداء	
العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ١٢ اجتماعا	
الرقم المستهدف لعام ٢٠١٣: ١٢ اجتماعا	
'٢' عدد الحوادث التي تُعالج عن طريق الآلية المشتركة	
مقاييس الأداء	
العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٢٠ حادثا	
العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٥ حادثا	

النواتج

- إعداد جداول أعمال اجتماعات الآلية المشتركة على أساس اقتراحات المشاركين في الآلية (١٢)
- إصدار نشرات صحفية (١٢) وموجزات استنتاجات الرئاسة (١٢) عقب كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة

- إعداد مذكرات داخلية للملف كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة (١٢)
- تقديم إحاطات إعلامية لممثلي المجتمع الدولي والسلوك الدبلوماسي في الميدان (١٢)
- الاستخدام المنتظم لخط الاتصال المباشر (ما لا يقل عن خمس مكالمات هاتفية في الأسبوع لتبادل المعلومات)
- إعداد تقارير أسبوعية عن الحالة الأمنية (٥٢)

العوامل الخارجية

١٣٧ - يمكن أن يتحقق الهدف المتوخى على افتراض ما يلي: (أ) استمرار المشاركين في مباحثات جنيف والآلية المشتركة في المشاركة في اجتماعات كل منهما؛ (ب) وورود التقارير المنتظرة من المشاركين في اجتماعات مباحثات جنيف والآلية المشتركة كاملة وفي الوقت المحدد.

الجدول ١٢

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفرق ٢٠١٣-٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢		الاحتياجات لعام ٢٠١٣		الفرق	
	الاعتمادات	التفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	الصافي	غير المتكررة
فئة الإنفاق	(١)	(٢)	(٣)-(١)-(٢)	(٤)	(٥)-(٣)-(٤)	(٦)
تكاليف الموظفين المدنيين	١ ٢٩٤,٥	١ ٢٩٤,٥	-	١ ٥٢٠,٢	١ ٥٢٠,٢	-
التكاليف التشغيلية	٨٨٩,٨	٨٨٩,٨	-	٨١٩,٦	٨١٩,٦	٤٢,٧
المجموع	٢ ١٨٤,٣	٢ ١٨٤,٣	-	٢ ٣٣٩,٨	٢ ٣٣٩,٨	٤٢,٧
الفرق	(٧)-(٤)-(١)					
						٢٢٥,٧
						(٧٠,٢)
						١٥٥,٥

١٣٨ - يبلغ صافي الاحتياجات المقدرة لمكتب ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما قدره ٢ ٣٣٩ ٨٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، وستغطي المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار سبع وظائف قائمة (٢٠٠ ٥٢٠ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٦٠٠ ٨١٩ دولار) التي تشمل السفر الرسمي (٥٠٠ ٠٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٨٠٠ ١٠٠ دولار)، والنقل البري (٣٠٠ ٨٨ دولار)، والاتصالات (٧٠٠ ٣٩ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (٢٢ ٨٠٠ دولار)، والخدمات واللوازم والمعدات الأخرى (٦٨ ٠٠٠ دولار).

١٣٩ - وتعكس زيادة الاحتياجات لعام ٢٠١٣ ارتفاع معدل شغل الوظائف مقارنة
بعام ٢٠١٢ (٩٥ في المائة بدلا من ٩٠ في المائة)، وإعادة التصنيف المقترحة لوظيفة برتبة
ف-٤ إلى ف-٥، وارتفاع تكاليف المرتبات القياسية، التي يقابلها جزئيا انخفاض كبير في
احتياجات السفر.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٤٠ - لم تتوفر موارد خارجة عن الميزانية عام ٢٠١٢، ومن غير المتوقع أن تتوفر لهذه
البعثة الخاصة عام ٢٠١٣.

الجدول ١٣

الاحتياجات من الوظائف

وَأَع	أَع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	الأمنية	العامة	الدوليين	الموظفين	الفنيون	الرتبة	الأمم المتحدة	المتطوعون	فئة الخدمات العامة	
																	والفئات المتصلة بها	
																	موظفون وطنيون	موظفون
الوظائف المعتمدة	عام ٢٠١٢	١	-	-	٣	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	-	٧	٧	٧
الوظائف المقترحة	عام ٢٠١٣	١	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	-	٧	٧	٧
التغير	-	-	-	١	(١)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١٤١ - سيرأس المكتب ممثل الأمم المتحدة الذي يعينه الأمين العام برتبة أمين عام مساعد.
وسيشمل جدول الوظائف التكميلي المقترح للمكتب إعادة تصنيف موظف شؤون سياسية
من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥.

١٤٢ - ويوصى بإعادة التصنيف لمراعاة الفجوة بين ممثل الأمم المتحدة والمستوى الذي يليه
(ف-٤) في ملاك الموظفين وازدياد ضرورة توافر التمثيل المناسب للبعثة في غياب ممثل الأمم
المتحدة. وسيكون الموظف الأقدم للشؤون السياسية، في جملة أمور، بمثابة الموظف المسؤول
في غياب ممثل الأمم المتحدة، ويقدم إحاطات/استكمالات منتظمة للسفراء عن نتائج
اجتماعات الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، باسم ممثل الأمم المتحدة، والحفاظ على
الاتصالات مع بعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي ومسؤولي منظمة الأمن والتعاون في
أوروبا والشركاء الرئيسيين الآخرين.

زاي - مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان

(٦٠٠ ٨٠٨ ١ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٤٣ - إثر تبادل للرسائل بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2011/474 و S/2011/475) في تموز/يوليه ٢٠١١، أنشئ مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان، وذلك بعد انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان، من أجل مواصلة الاضطلاع بالمساعي الحميدة باسم الأمين العام من أجل دعم إنشاء علاقات جوار طيبة وسلمية بين السودان وجنوب السودان والمحافظة على هذه العلاقات. ويعني هذا مساعدة الطرفين كي يتفقا على ما يلي: (أ) طرائق لتنفيذ أحكام اتفاق السلام الشامل التي لا تزال معلقة، و (ب) الترتيبات الرئيسية لما بعد الانفصال التي هي بالغة الأهمية لإنشاء علاقات جوار طيبة بين الطرفين.

١٤٤ - وبالرغم من أفضل الجهود المثلى التي يبذلها فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي، بدعم من بعثة الأمم المتحدة في السودان وجهات أخرى، لم يتمكن الطرفان من التوصل إلى اتفاق بشأن العديد من المسائل المعلقة ضمن اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٥ قبل انقضاء المدة الزمنية للاتفاق واستقلال جنوب السودان في ٩ تموز/يوليه ٢٠١١. ومن أهم هذه المسائل الوضع النهائي لمنطقة أبيي، وترسيم الحدود، والانتهاء من الاستطلاع الشعبي في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق. وعلاوة على ذلك، فبينما أُحرز تقدم في المفاوضات بشأن أطر ونصوص العديد من الاتفاقات المقصود بها تنظيم طبيعة العلاقة بين الطرفين، لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن معظم المسائل الرئيسية لفترة ما بعد الانفصال، لا سيما الترتيبات المالية الانتقالية المتعلقة بتقاسم إيرادات النفط.

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٤٥ - استمر الفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ، بناء على طلب من الطرفين، في تيسير عملية التفاوض، بقيادة ثابو مبيكي، حيث عززها مؤخرًا اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢) وخريطة الطريق لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. وينسق مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان جهوده مع فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي، جنباً إلى جنب مع شركاء دوليين آخرين، منهم مبعوثون خاصون آخرون غير تابعين للأمم المتحدة معنيون بالسودان وجنوب السودان. ويشترك المبعوث الخاص في التحضير لكل جولة من جولات المناقشات والمفاوضات التي يعقدها فريق التنفيذ وفي إجرائها على حد سواء.

١٤٦ - وسوف تستمر المشاورات وتنسيق العمل السياسي بين القيادات العليا لمكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وكذلك التعاون الوثيق على المستوى العملي. ويعتمد المكتب أيضا على الدعم اللوجستي المقدم من بعثات حفظ السلام الثلاث ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي إلى عملياته في أديس أبابا. وستظل وحدة الجهود بين البعثات الثلاث من أجل تقديم الدعم التشغيلي لمكتب المبعوث الخاص أمرا بالغ الأهمية من أجل كفالة استدامة وفعالية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لتوطيد السلام وتحقيق الاستقرار بين السودان وجنوب السودان وداخل كل منهما.

١٤٧ - وفيما يتعلق بالحدود والدور المنوط بقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، لا يزال المكتب يقدم المشورة للأطراف ولجلس الأمن بشأن مسارات العمل. ويعمل المبعوث الخاص، بالتعاون الوثيق مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، مع الطرفين من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاق المتعلق بالترتيبات المؤقتة من أجل أبيي. ويمثل التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في المنطقة الإقليمية أيضا أولوية، مما أسفر على سبيل المثال عن اقتراح إيصال المساعدات الإنسانية المقدمة من الأمم المتحدة/الاتحاد الأفريقي/جامعة الدول العربية إلى ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق.

معلومات الأداء

١٤٨ - في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠١٢، كان مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان يعمل بنشاط، باسم الأمين العام، لمساعدة حكومتي السودان وجنوب السودان من أجل التوصل إلى حل من خلال الحوار السلمي لما يلي: (أ) المسائل المتعلقة ذات الصلة باتفاق السلام الشامل وكذلك الترتيبات الثنائية الجديدة الرامية إلى تعزيز علاقاتهما الثنائية؛ و (ب) النزاعات الداخلية ذات الصلة في كلا البلدين، التي تشكل عائقا أمام تطبيع العلاقات الثنائية. وشارك المكتب أيضا فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي في تنفيذ عملية التيسير لتقديم تحليلات ومدخلات من أجل تسوية النقاط العالقة في عملية التفاوض. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، تم التوقيع بالأحرف الأولى على اتفاقين محدودي النطاق بشأن حقوق مواطني كل دولة في الدولة الأخرى وترسيم الحدود، لكن الاتفاقين لا يزالان بحاجة إلى التصديق.

١٤٩ - وبعد اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، كُلف المكتب أيضا بتقديم تقارير إلى المجلس كل أسبوعين بشأن امتثال الطرفين للقرار. إضافة إلى ذلك، بادر المبعوث الخاص، مع الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية، بممارسة الضغط من أجل وصول المساعدات الإنسانية المستقلة إلى المناطق المتأثرة بالحرب في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان.

١٥٠ - وما زالت هذه الجهود مستمرة وكذلك العمليات السياسية ذات الصلة. وعلى الرغم من عدم إحراز أي تقدم كبير ملموس حتى الآن، لا تزال الأطراف ملتزمة بعملية التفاوض، وكذلك بحل جميع المسائل العالقة بينهما ضمن المهلة التي قررها مجلس الأمن.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

١٥١ - يواصل المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان العمل على توطيد السلام وتحقيق الاستقرار بين السودان وجنوب السودان من خلال المشاركة السياسية. ولهذا الغرض، يسافر المبعوث الخاص، الذي يوجد مقره في نيويورك، على نطاق واسع ليجوب أنحاء السودان وجنوب السودان ويشارك في جميع جولات المفاوضات الرسمية التي تُعقد تحت إشراف فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى في أديس أبابا. ويجري المبعوث الخاص مشاورات عديدة مع مختلف الأطراف الدوليين، بمن فيهم الدول المجاورة والبلدان المانحة وأعضاء مجلس الأمن.

١٥٢ - وسيظل مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان يتلقى الدعم من إدارة عمليات حفظ السلام في نيويورك ويحتفظ بوجود دائم محدود في جوبا والخرطوم وأديس أبابا، وهي المكان الذي يتولى فيه فريق الاتحاد الأفريقي تيسير المفاوضات. وبالنظر إلى الطابع الدينامي للمحادثات ومشاركة مجلس الأمن المباشرة بقراره ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، يوزع المبعوث الخاص وقته بين نيويورك وعاصمتي الدولتين وأديس أبابا، ويشارك في مناقشات دورية يعقدها مع زعمائهما وفريق الاتحاد الأفريقي وشركاء دوليين آخرين، بمن فيهم مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، حسب الاقتضاء.

١٥٣ - ولا يزال هناك عدد من المسائل التي تشكل مصادر دائمة للتوتر بين الدولتين يلزم حلها إذا أريد للبلدين تفادي العودة إلى النزاع وتوطيد علاقات حسن جوار سلمية. وتشمل هذه المسائل الخلافات حول تعيين/ترسيم الحدود بين الشمال والجنوب في خمس مناطق، والحل النهائي لوضع أبيي، وتنفيذ اتفاق ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، والترتيبات المالية الانتقالية لفترة ما بعد اتفاق السلام الشامل، بما في ذلك ما يتعلق بالنفط.

١٥٤ - ومن المتوقع أن تظل الحالة الأمنية في المناطق الحدودية هشة للغاية، ويؤكد استمرار الشكوك والتهامات من كلا الطرفين على أن العلاقات بين السودان وجنوب السودان لا تزال شديدة التقلب.

١٥٥ - وإزاء هذه الخلفية، سيتواصل استخدام المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام من أجل توطيد السلام والأمن دعماً لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، وتوفير المشاركة السياسية المستمرة لتعزيز تسوية سلمية للمسائل العالقة والاستجابة للمظالم الداخلية المشروعة في البلدين.

١٥٦ - وترد أدناه الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز للمكتب.

الهدف: دعم عملية المفاوضات لتوطيد السلام وتحقيق الاستقرار بين السودان وجنوب السودان من خلال المشاركة السياسية

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تنفيذ أحكام الاتفاقات الثنائية الموقعة قبل '١' إنشاء إدارة منطقة أبيي	مقاييس الأداء
استقلال جنوب السودان	عام ٢٠١١: لا
	التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم
	الهدف لعام ٢٠١٣: نعم
(٢) انسحاب القوات المسلحة وقوات الشرطة من منطقة ببي	مقاييس الأداء
	عام ٢٠١١: لا
	التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم
	الهدف لعام ٢٠١٣: نعم
(٣) اتفاق بشأن خريطة مرجعية للمنطقة الحدودية الآمنة	المتروعة السلاح
	مقاييس الأداء
	عام ٢٠١١: لا

التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

٤' وضع آلية لرصد الحدود المشتركة والتحقق منها

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: غير متاح.

التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

٥' وقف الأعمال العدائية ريثما يوضع اتفاق بشأن

الترتيبات الأمنية والسياسية في ولايتي النيل الأزرق

وجنوب كردفان

مقاييس الأداء

عام: ٢٠١١: لا

التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

٦' إيصال المساعدات الإنسانية إلى الفئات الضعيفة من

السكان في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان

مقاييس الأداء

عام: ٢٠١١: لا

التقديرات لعام ٢٠١٢: نعم

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

(ب) إتمام المفاوضات بشأن المسائل المعلقة بين (ب) ١' التوصل إلى اتفاق بشأن الترتيبات المالية

الانتقالية/النفط والأمن الحدودي والمواطنة والعملية

والتجارة والأصول والخصوم والنقل والاتصالات

والمياه

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: غير متاح

التقديرات لعام ٢٠١٢: جزئياً

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

٣' التوصل إلى اتفاق لوضع جدول زمني لترسيم الحدود وإنشاء آلية لتسوية النزاع للمناطق المتنازع عليها

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: غير متاح

التقديرات لعام ٢٠١٢: جزئياً

الهدف لعام ٢٠١٣: نعم

النواتج

- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة على المستويين الرفيع والعملي مع سلطات السودان وجنوب السودان وأطراف معنية أخرى بشأن جميع المسائل المتعلقة بعملية توطيد السلام
- إسداء المشورة أو تقديم المساعدة التقنية إلى فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى خلال الاجتماعات والمشاورات التي تعقد دورياً، عند الاقتضاء
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع دول أعضاء رئيسية، بما فيها دول المنطقة والدول المجاورة، لاتباع نهج مشتركة في معالجة الحالة في السودان وجنوب السودان
- قيام المبعوث الخاص بعقد اجتماعات إعلامية دورية للجمعية العامة ومجلس الأمن، كلما اقتضى الأمر، وللمجموعة أصدقاء الأمين العام
- التقارير التي سيقدمها الأمين العام استجابة لطلب مجلس الأمن

العوامل الخارجية

١٥٧ - يُتَوَقَّع أن يتحقق الهدف المحدد إذا استمرت الإرادة السياسية الحالية للزعيمين وطائفتيهما، واقرنت بدعم متواصل من المجتمع الدولي.

الجدول ١٤

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تحليل الفرق للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢		الاحتياجات لعام ٢٠١٣	
الفرق (١)-(٤)=(٧)	غير المتكررة (٦)	الصافي (٣)-(٤)=(٥)	المجموع (٤)	النفقات التقديرية (٣)-(١)=(٢)	الاعتمادات (١)
٤٤٢,٢	-	١ ٢٧٠,٨	١ ٣٩٢,١	١٢١,٣	٩٤٩,٩
٨٣,٢	-	٤١٦,٥	٤١٦,٥	-	٣٣٣,٣
٥٢٥,٤	-	١ ٦٨٧,٣	١ ٨٠٨,٦	١٢١,٣	١ ٢٨٣,٢

١٥٨ - تبلغ الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٣ لمكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان ما مقداره ٦٠٠ ٨٠٨ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين). ويغطي هذا المبلغ الرواتب والتكاليف العامة للموظفين، اللازمة لتسيع وظائف (٧) وظائف حالية ووظيفتان جديدتان (١٠٠ ٣٩٢ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية (٥٠٠ ٤١٦ دولار)، التي تشمل تكاليف السفر الرسمي (٣٠٠ ٣٣٤ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٧٧ ٧٠٠ دولار)؛ والاتصالات (٤٠٠ ٤٠٠ دولار)؛

١٥٩ - وتمثل الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٣ زيادة قدرها ٤٠٠ ٥٢٥ دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى ما يلي: (أ) النشر الكامل للموظفين؛ (ب) تعيين موظفين فنيين وطنيين إضافيين لمساعدة موظفي الشؤون السياسية؛ و (ج) زيادة احتياجات السفر.

١٦٠ - ويرجع الرصيد الحر المتوقع في عام ٢٠١٢ أساساً إلى التأخر في تعيين الموظفين.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٦١ - لم تتوفر لمكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان موارد خارجة عن الميزانية لعام ٢٠١٢، ومن غير المتوقع أن تتوفر لعام ٢٠١٣.

الجدول ١٥
الاحتياجات من الوظائف

وَأَع م	مَد-٢	مَد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	الأمنية	الخدمات العامة	الموظفين الدوليين	مجموع	فئة الخدمات العامة والفتات المتصلة بها		موظفون وطنيون		متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
الوظائف المعتمدة	١	-	١	-	٢	-	١	٥	-	١	٦	-	-	١	-	-	٧
لعام ٢٠١٢																	
الوظائف المقترحة	١	-	١	-	٢	-	١	٥	-	١	٦	-	-	١	-	-	٧
لعام ٢٠١٣																	
التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢

١٦٢ - يشمل مجموع الاحتياجات من الموظفين المقترحة لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٣ موظفين فنيين وطنيين جديدين.

١٦٣ - ويلزم الموظفان الفنيان الوطنيان لدعم موظفي الشؤون السياسية الموجودين في الخرطوم وجوبا، من حيث تسهيل اتصالات محلية أفضل وتوفير سياق للمشاركة مع الأطراف. ويطلب منهما أيضا تقديم التحليل السياسي للديناميات المحلية وهو أمر ضروري لدعم عمل موظفي الشؤون السياسية.

حاء - المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن

(٣٧١٢ ٢٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٦٤ - أجريت الانتخابات الرئاسية في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢ لكفالة انتقال السلطة في اليمن، وتمت في مناخ سلمي إلى حد كبير مع ارتفاع مستويات من مشاركة الناخبين بشكل غير متوقع (حوالي ٦٠ في المائة)، وخاصة من الناخبين الأصغر سنا. ومثلت الانتخابات مع تنصيب الرئيس عبد ربه منصور هادي في وقت لاحق رئيسا جديدا، تنويجا للمرحلة الأولى من الاتفاق الانتقالي في اليمن، الذي يسهل المستشار الخاص جمال بنعمر، ووقعه الجانبان في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في الرياض. واتخذت حكومة الوحدة الوطنية خطوات أخرى، منذ الانتخابات، لدفع المرحلة الانتقالية إلى الأمام. وتعد بداية إعادة هيكلة القوات المسلحة وإطلاق الأعمال التحضيرية لمؤتمر الحوار الوطني في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٢ من

المؤشرات الواضحة على التزام الأطراف اليمنية بتنفيذ اتفاق تشرين الثاني/نوفمبر. وهكذا، يسير التحول السياسي في اليمن وتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠١٤ مجلس (٢٠١١) على الطريق الصحيح.

١٦٥ - من الخطوات القادمة التي ستتخذ في المرحلة الانتقالية عقد مؤتمر شامل للحوار الوطني، ومراجعة الدستور وإجراء انتخابات عامة جديدة في وقت مبكر من عام ٢٠١٤. ويعد هذا جدول أعمال ملح يخضع لجدول زمني صارم. وبالإضافة إلى ذلك لا يزال السلام في البلد هشاً؛ ويجب أن ينظر إلى عملية الانتقال إزاء خلفية من تحديات تواجه اليمن منذ فترة طويلة على الصعد الأمنية والسياسية والاقتصادية. ولا يزال النزاع والتوتر مستمرين في المحافظات اليمنية الشمالية، حيث تمكن التمرد الحوثي من توسيع نطاق سيطرته الفعلية على مساحات كبيرة، وحيث اندلعت ست حروب منذ عام ٢٠٠٤؛ وفي الجنوب، لا تزال مشاعر الانفصال تزداد قوة. وبالإضافة إلى ذلك، في الجنوب، وحتى وقت قريب، ظل تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية يسيطر على أجزاء كبيرة من أراضي البلد، بما في ذلك العديد من المدن. لقد ولدت هذه النزاعات في شمال البلد وجنوبه موجة جديدة من المشردين داخليا في عام ٢٠١٢، بالإضافة إلى ما يزيد عن نصف مليون شخص تعرضوا للتشريد من قبل.

١٦٦ - ينص اتفاق المرحلة الانتقالية على خريطة طريق تفصيلية لعملية انتقال شاملة، تشمل جملة أمور منها وضع مبادئ أساسية وإنشاء هيئات وعمليات جديدة، وتحديد أولويات وترتيبها، ووضع معايير. والاتفاق يدعو الأمين العام على وجه التحديد إلى تقديم مساعدة مستمرة لتنفيذه، وتنسيق المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي. ويتطلب التنفيذ الفعال للاتفاق دعماً كبيراً، بطرق منها استمرار الوساطة وأعمال التيسير، في إطار مساعي الأمين العام الحميدة، لعقد مؤتمر الحوار الوطني، ومراجعة الدستور وإجراء الانتخابات وتنفيذ الخطوات الأخرى المتعلقة بالمرحلة الانتقالية.

١٦٧ - وقد ظل مجلس الأمن، منذ بداية الانتفاضة في أوائل عام ٢٠١١، يراقب الوضع في اليمن عن كثب. وفي قراره ٢٠١٤ (٢٠١١)، دعا المجلس جميع الأطراف إلى الالتزام بتنفيذ تسوية سياسية، وطلب إلى الأمين العام أن يواصل مساعيه الحميدة، بوسائل منها زيارات يقوم بها المستشار الخاص. وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٥١ (٢٠١٢) الذي شجع فيه جميع الأطراف على الاضطلاع بدور كامل وبناء في تنفيذ اتفاق المرحلة الانتقالية وفقاً للقرار ٢٠١٤ (٢٠١١). وطلب مرة أخرى من الأمين العام أن يواصل مساعيه الحميدة، بوسائل منها الجهود التي يبذلها مستشاره الخاص. ورحب أيضاً بالمشاركة السياسية التي ساهمت بها الأمم المتحدة من خلال وجود محدود في اليمن يتألف

من فريق من الخبراء لدعم تنفيذ عملية الانتقال، وتقديم المشورة إلى الأطراف مع حكومة اليمن، وبوجه خاص لدعم عملية الحوار الوطني. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تنسيق المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي لدعم الحوار الوطني والعملية الانتقالية.

١٦٨ - وفي محاولة لكفالة التنفيذ التام والفعال للقرارين ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢) والاتفاق الانتقالي، الذي طلبت فيه الأطراف اليمنية من الأمين العام جملة أمور منها تقديم المساعدة المستمرة بالتعاون مع الكيانات الأخرى، من أجل تنفيذ الاتفاق، يقترح الأمين العام تحويل مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن إلى بعثة سياسية خاصة، ليتولى أداء الوظائف الرئيسية التالية:

(أ) القيام بالمساعي الحميدة لمواصلة دعم عملية الانتقال السياسي في اليمن وفقا لاتفاق الانتقال المبرم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وقراري مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢). وسيواصل المستشار الخاص التشاور على نطاق واسع والعمل مع جميع الأطراف في اليمن بما في ذلك حكومة الوحدة الوطنية، والأحزاب السياسية الأخرى ومنظمات المجتمع المدني والمرأة والشباب وغيرها من الجهات الفاعلة في دعم عملية انتقال شاملة للجميع يتولى اليمنيون الدور الريادي فيها؛

(ب) تولي الريادة في ما تقدمه الأمم المتحدة من دعم لمؤتمر الحوار الوطني وتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى المؤتمر؛

(ج) قيادة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتقديم الدعم لما يتخذ من خطوات أخرى في سياق المرحلة الانتقالية، بما في ذلك مراجعة الدستور، وإجراء استفتاء على الدستور وتنظيم انتخابات عامة جديدة في وقت مبكر من عام ٢٠١٤؛

(د) العمل عن كثب مع أعضاء مجلس الأمن، ومجلس التعاون الخليجي وغيرهما من الشركاء الدوليين؛

(هـ) دعم التزامات الأمين العام المستمرة بتقديم التقارير إلى مجلس الأمن في سياق القرارين ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢).

١٦٩ - ويرأس البعثة المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن برتبة أمين عام مساعد. وسيواصل المستشار الخاص ممارسة دور الأمين العام في بذل المساعي الحميدة، بوسائل منها إجراء زيارات منتظمة ومتكررة إلى اليمن للمشاركة بشكل وثيق مع كل الأطراف اليمنية.

التعاون مع الهيئات الأخرى

١٧٠ - وسوف تتولى إدارة الشؤون السياسية المسؤولية عن تقديم الدعم الإداري والدعم الفني لمكتب المستشار الخاص. وستقدم شعبة السياسات والوساطة، وشعبة المساعدة الانتخابية، والشعب الأخرى أيضا المساعدة إلى المكتب، حسب الاقتضاء. ولأداء مهامه، سيعمل مكتب المستشار الخاص بشكل وثيق مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وكذلك مع المنسق المقيم وفريق الأمم المتحدة القطري في اليمن. ومن خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية باليمن التي يرأسها المستشار الخاص، سيواصل مكتب المستشار الخاص كفالة القيام على نطاق المنظومة بتبادل المعلومات والتنسيق على مستوى العمل والمستويات العليا مع الجهات المذكورة أعلاه. وسيقدم مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في اليمن الدعم الإداري واللوجستي لمكتب المستشار الخاص في صنعاء، ولا سيما في ما يتعلق بتعيين الموظفين المحليين، وتوفير الحيز المكثي، وصيانة مبنى المكتب وتوفير إمكانيات الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات ومعدات وشبكات الاتصالات، وصيانة المركبات وتأمين ترتيبات السفر، والترتيبات الإدارية الأخرى على أساس استرداد التكاليف. وفي ما يتعلق بتقديم المشورة في مجالي السلامة والأمن لمكتب المستشار الخاص، سوف يستمر الحصول عليها من إدارة الأمم المتحدة لخدمات الأمن (إدارة السلامة والأمن).

١٧١ - ولتنفيذ ولاية المساعي الحميدة، سيعمل المستشار الخاص ومكتبه على نحو وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، بما في ذلك مجلس التعاون الخليجي، وجامعة الدول العربية، ومع مجلس الأمن والشركاء الدوليين الآخرين، من أجل تنسيق المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي للعملية الانتقالية وفقا للاتفاق الانتقالي.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١٧٢ - استجابة لاتفاق الانتقال لتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام تقديم المساعدة المستمرة من أجل تنفيذ الاتفاق، أنشأت الأمم المتحدة وجودا سياسيا مصغرا في اليمن لدعم العملية الانتقالية. وسيستمر تقديم إحاطات لمجلس الأمن كل ٦٠ يوما بشأن التطورات في اليمن وفقا للطلب الوارد في قرار مجلس الأمن ٢٠٥١ (٢٠١٢).

١٧٣ - أما الفريق السياسي الصغير الذي أنشئ في اليمن في منتصف عام ٢٠١٢، فيعمل بشكل وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الدوليين، ليقود جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تقديم الدعم الفعال لما سيتخذ من خطوات في عملية الانتقال، على النحو المبين في الاتفاق، كما يلي: '١' القيام بعملية تحضيرية تشمل الجميع لعقد مؤتمر حوار وطني؛

٢' عقد مؤتمر الحوار الوطني؛ ٣' عملية صياغة الدستور، بما في ذلك إجراء استفتاء على الدستور؛ ٤' إجراء انتخابات عامة في إطار الدستور الجديد.

١٧٤ - وفي ما يتعلق بالأولوية الفورية لتحضير حوار وطني شامل، وضع مكتب المستشار الخاص برنامجا متكاملًا لدعم عملية الحوار الوطني. بما في ذلك المساعدة في إنشاء أمانة. وقد تم ذلك وفقا للمرسوم الذي أصدره رئيس الجمهورية في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٢، الذي أطلق بداية العملية، والذي يدعو إلى تقديم مساعدة دولية لعملية الحوار من خلال برنامج متكامل للأمم المتحدة تدعمه المساهمات المقدمة من المجتمع الدولي. ولبدء العملية، خصص لمكتب المستشار الخاص مبلغ ١ ١٥٠ ٠٠٠ دولار من صندوق بناء السلام.

١٧٥ - وعمل المستشار الخاص أيضا مع الرئيس ولجنته الاستشارية التي تشمل أعضاء من كلا الجانبين من أجل مناقشة الخيارات المتعلقة بسجل الناخبين واللجنة الانتخابية وتيسير اتخاذ القرارات النهائية بشأن هاتين المسألتين.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٣

١٧٦ - يتوقع أن تظل مشاركة مجلس الأمن فعلية عبر مراحل العملية الانتقالية وأن يستوفي مكتب المستشار الخاص مقترحات تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن بشأن جهود المساعي الحميدة للمجلس، حيث يقدم المستشار الخاص إحاطاته كل ٦٠ يوما.

١٧٧ - وستظل مشاركة الجهات الإقليمية الفاعلة ذات أهمية. فمجلس التعاون الخليجي يزمع فتح مكتب أمانة تابعة له في صنعاء في عام ٢٠١٣. ويتوخى مواصلة القيام بزيارات إلى منطقة الخليج والعواصم الإقليمية، بما في ذلك الرياض والقاهرة واسطنبول. إضافة إلى ذلك، فمن شأن العمل مع الجامعة العربية في القاهرة والزيارات المستمرة إلى واشنطن العاصمة وبروكسل ولندن وأماكن أخرى في منطقة الخليج، أن تشجع المشاركة والتنسيق على الصعيد الدولي في ما يتعلق باليمن، وتعزز فريق الدعم لأصدقاء اليمن.

١٧٨ - ولمكتب المستشار الخاص وجود مصغر في اليمن، يتلقى الدعم الإداري من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إداريا، للحفاظ على المشاركة مع جميع الجهات السياسية المعنية وفريق الأمم المتحدة القطري ولقيادة تنسيق المساعدة الدولية المقدمة لعملية الانتقال، وخاصة عملية الحوار الوطني. المقبلة وإعداد الدستور وإجراء الانتخابات. وفي جميع مراحل الفترة الانتقالية الحساسة، بما في ذلك أثناء مفاوضات تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ثبت أن وجود تواصل وثيق بين نيويورك وصنعاء أمر أساسي. ولأسباب تعود إلى هذه البيئة الديناميكية السياسية وإلى دورة عملية إبلاغ إلى مجلس الأمن وفقا للقرارين ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١

(٢٠١٢)، فإن مقر المستشار الخاص سيظل في نيويورك ليقى على اتصال منتظم ووثيق مع الدول الأعضاء، وعلى وجه الخصوص مع أعضاء مجلس الأمن، وسوف يسافر بانتظام إلى اليمن لمواصلة إقامة اتصالات وثيقة مع الجهات المعنية، بما في ذلك رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء وجميع الأحزاب السياسية، وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين. بما فيها المجموعات النسائية والشباب والمجتمع المدني والحراك الجنوبي، والتمرد الحوثي.

١٧٩ - ويرد أدناه عرض لأهداف مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن وإنجازاته المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز لديه.

الهدف: دعم تنفيذ اتفاق تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ للمرحلة الانتقالية، والمساهمة في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية في اليمن

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' الاتفاق على عدد من المسائل الواردة في اتفاق تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ المتعلق بمؤتمر الحوار الوطني	(أ) تعزيز تنفيذ اتفاق تشرين الثاني/نوفمبر للمرحلة الانتقالية بعقد مؤتمر حوار وطني شامل للجميع وشفاف وذو معنى وقائم على المشاركة
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: لا ينطبق	
العدد المقدر لعام ٢٠١٢: لا ينطبق	
العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: معالجة ٨ من ٨ مسائل	
'٢' زيادة فهم الجمهور لعملية الحوار الوطني (عدد أفرة وسائل الإعلام الذين يتم تدريبهم)	
مقاييس الأداء	
عام ٢٠١١: لا ينطبق	
العدد المقدر لعام ٢٠١٢: لا ينطبق	
العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ١٠	
(ب) إحراز تقدم في مجال تحقيق العدالة الانتقالية	(ب) عدد المبادرات في مجال السياسة العامة أو التدابير التشريعية التي تنهض بالعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٣

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٥

(ج) إحراز تقدم في تهيئة الظروف الملائمة لإجراء انتخابات عامة شاملة وقائمة على المشاركة في عام ٢٠١٤

(ج) '١' عدد المشاورات التي تجرى مع أصحاب المصلحة بشأن خيارات تسجيل الناخبين لتفضي إلى إبرام اتفاق سياسي مناسب بشأن إنشاء سجل جديد للناخبين

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: ٥ مشاورات/لا اتفاق

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢ مشاورتان/الاتفاق بشأن خيار وضع سجل ملائم للناخبين

'٢' زيادة النسبة المئوية للناخبين المسجلين في إطار النظام الجديد

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

العدد المقدر لعام ٢٠١٢: لا ينطبق

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٠ في المائة

'٣' إنشاء لجنة انتخابية تعمل بكامل طاقتها

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

المقدر لعام ٢٠١٢: إنشاء اللجنة

المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢٠ تُنشأ اللجنة وتعمل بكامل طاقتها

'٤' زيادة النسبة المئوية للتشريعات الانتخابية المعتمدة بشأن الاستفتاء والانتخابات الأخرى

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

النسبة المقدرة لعام ٢٠١٢: صفر في المائة

النسبة المستهدفة لعام ٢٠١٣: ١٠٠ في المائة

٥' عدد المشاورات والأنشطة مع المجتمع المدني والأحزاب السياسية بشأن المسائل الانتخابية

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

العدد المقدر لعام ٢٠١٢ لا ينطبق

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٣٠

(د) إكمال عملية وضع الدستور باعتماد الدستور (د) عدد المسائل الدستورية البالغة الأهمية التي يتفق عليها، بعد مناقشتها في الحوار الوطني والتي تناولها اللجنة الدستورية الجديد

مقاييس الأداء

عام ٢٠١١: لا ينطبق

العدد المقدر لعام ٢٠١٢ لا ينطبق

العدد المستهدف لعام ٢٠١٣: ٢

النواتج

- القيام بأنشطة ومشاورات منتظمة مع السلطات اليمنية والجهات المعنية الأخرى بشأن جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاق المرحلة الانتقالية (١٠٠)
- أنشطة ومشاورات منتظمة مع الدول الأعضاء المعنية، ومع المنظمات الإقليمية، بما في ذلك مجلس التعاون الخليجي (٥٠)
- تقديم الدعم التقني إلى أمانتي اللجنة التحضيرية والمؤتمر الوطني. بما في ذلك إعداد ورقات مواضيعية غير رسمية في جميع مراحل عمليات الحوار الوطني وإعداد الدستور (٢٠)، وتقديم الدعم لإنشاء موقع مخصص على شبكة الإنترنت ولمبادرات إعلامية، لبناء وعي عام بالحوار الوطني وعملية وضع الدستور (١)

- تقديم الدعم التقني للجنة الدستورية بما في ذلك إعداد ورقات غير رسمية (١٠) وتقديم دعم تشريعي (١٠) بما في ذلك الدعم في المسائل الانتخابية
- إحاطات يقدمها المستشار الخاص إلى مجلس الأمن (٦) والهيئات الأخرى ذات الصلة بما في ذلك أصدقاء اليمن (٢)، والجهات المانحة (٢-٣)
- تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، بناء على طلبها، وبالتنسيق الوثيق مع الجهات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة لدعم متطلبات العملية الانتقالية، بما في ذلك تيسير اجتماعات الأطراف المشاركة في الحوار الوطني (١٠) وتنظيم حلقات عمل (٥)
- التيسير السياسي والدعم الفني لتنظيم الاستفتاء والانتخابات العامة، بما في ذلك المشاركة الوثيقة مع اللجنة الانتخابية الجديدة من خلال جملة أمور منها إصدار ورقات خيارات (٥)، وإجراء مشاورات (١٠) وتقديم التدريب (٢)

العوامل الخارجية

١٨٠ - يتوقع تحقيق الهدف المنشود شريطة ما يلي: (أ) أن يسمح الوضع الأمني بتنفيذ ولاية المكتب؛ و (ب) استمرار وجود إرادة سياسية ودعم ومشاركة من جانب حكومة الوحدة الوطنية، و (ج) تقديم الدعم المستمر من المجتمع الدولي.

الجدول ١٦

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢		الاحتياجات لعام ٢٠١٣		تحليل الفرق ٢٠١٢-٢٠١٣	
الاعتمادات	النفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	الصفافية	غير المكررة
(١)	(٢)	(٣)-(١)-(٢)	(٤)	(٥)-(٤)-(٣)	(٦)
وجه الإنفاق					الفرق (٧)-(٤)-(٦)
تكاليف الموظفين المدنيين	-	-	١ ٨٠٨,٦	١ ٨٠٨,٦	-
التكاليف التشغيلية	-	-	١ ٩٠٣,٦	١ ٩٠٣,٦	-
المجموع	-	-	٣ ٧١٢,٢	٣ ٧١٢,٢	-

١٨١ - تبلغ الاحتياجات المقدرة لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما مقداره ٢٠٠ ٧١٢ ٣ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين). وستغطي هذه الموارد المرتبات والتكاليف العامة للموظفين للمستشار الخاص برتبة أمين عام مساعد وموظفيه البالغ عددهم ١٤ موظفاً. وسيقدم الدعم للمستشار الخاص في نيويورك موظف بالرتبة ف-٥، وموظف بالرتبة ف-٣، وموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وفي صنعاء، سيقدّم الدعم للمستشار الخاص موظف بالرتبة مد-١، وموظف بالرتبة ف-٥، وموظف بالرتبة ف-٤، وموظف بالرتبة ف-٣، وموظف وطني، ومساعد أمن (الرتبة المحلية)، وموظفان من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية) وثلاثة سائقين (الرتبة المحلية) (١ ٨٠٨ ٦٠٠ دولار). وتشمل الاحتياجات أيضاً التكاليف التشغيلية (١ ٩٠٣ ٦٠٠ دولار). بما في ذلك أتعاب وسفر الخبراء الاستشاريين الذين سيقدمون الخبرة التقنية (٣٨٤ ٣٠٠ دولار)؛ والسفر الرسمي للموظفين (١ ٠٤٦ ٤٠٠ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٢١٥ ٠٠٠ دولار)؛ والنقل البري (٢٦ ٣٠٠ دولار)، والاتصالات (١٤٢ ٩٠٠ دولار) وتكنولوجيا المعلومات (١٩ ٨٠٠ دولار)، وغيرها من اللوازم والخدمات والمعدات (٦٨ ٩٠٠ دولار).

١٨٢ - وتم تمويل الاحتياجات من الموارد الأولية في إطار الميزانية العادية لمكتب المستشار الخاص وقدرها ١ ٩٨٨ ٩٠٠ دولار من خلال آلية النفقات غير المنظورة والاستثنائية للأمين العام، بعد أن أخذ في الاعتبار الرصيد غير المنفق من الموارد الخارجة عن الميزانية التي تمت تعبئتها في البداية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٨٣ - في عام ٢٠١٢، وردت موارد خارجة عن الميزانية قدرها ٢ ٦٥٥ ٠٠٠ دولار لدعم مكتب المستشار الخاص. وقد ورد المبلغ من مصدرين. في البداية، تم الحصول على مبلغ قدره ١ ٥٠٥ ٠٠٠ دولار من جهات مانحة متعددة لتغطية تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والسفر الرسمي للمستشار الخاص وموظفيه الذين في نيويورك. وفي وقت لاحق ورد مبلغ إضافي قدره ١ ١٥٠ ٠٠٠ دولار، وكان ذلك في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢، من صندوق بناء السلام، بعد صدور قرار مجلس الأمن ٢٠٥١ (٢٠١٢) والمرسوم الرئاسي، الذي أطلق عملية الحوار الوطني ودعا إلى تقديم مساعدة دولية من خلال برنامج متكامل للأمم المتحدة. وفي ما يتعلق بعام ٢٠١٣، لا يزال يجري البحث عن موارد من خارج الميزانية من الجهات المانحة.

الجدول ١٧

الاحتياجات من الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وَأَع	أَع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع الفرعي	الخدمات الميدانية/ العامة	فئة الخدمات العامة				موظفون وطنيون	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
										والفئات المتصلة بها						
										مجموع الموظفين	الفنيون	الرتبة المحلية	الوظائف الوطنية			
الوظائف المعتمدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
لعام ٢٠١٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المقترحة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
لعام ٢٠١٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١٨٤ - يضم مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن ثمانية موظفين دوليين (١ أمين عام مساعد و ١ مد-١ و ٢ ف-٥ و ١ ف-٤ و ٢ ف-٣ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ٧ موظفين وطنيين (١ موظف وطني و ٦ من الرتبة المحلية).

١٨٥ - وسيتألف مكتب نيويورك من المستشار الخاص ومساعدته الخاص/موظف أقدم للشؤون السياسية (ف-٥)، وموظف الشؤون السياسية (ف-٣)، ومساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمساعدة المستشار الخاص.

١٨٦ - وسيتألف المكتب في صنعاء من موظف رئيسي (مد-١)، وموظف أقدم للشؤون السياسية (ف-٥)، وموظفين اثنين للشؤون السياسية (ف-٤ و ف-٣)، وموظف وطني للشؤون السياسية (موظف وطني). بالإضافة إلى ذلك، سيقدم الدعم للمكتب في صنعاء مساعد أبحاث/مترجم شفوي (الرتبة المحلية)، ومساعد إداري (الرتبة المحلية) وثلاثة سائقين (الرتبة المحلية) ومساعد أمن (الرتبة المحلية).